۱۲ نومرده

الی هذا الکتب مملوک سید الاحدابن محمد
عل محمد وف

ایساغوجی

وهو مختصر منسوب الی الفاضل اثیر الدین مفضل بن عمر الابهری المتوفی فی حدود
سنة ۷۰۰ وله شروح منها هذا الشرح المنسوب الی مولانا حسام الدین
حسن الکاتی علیه رحمة الباری ولما کان شرحه هذا متداولا فی القری
والبلدان ومقبولا لدی العلماء الحسان شرع فی طبعه وتمثیله مزینا
هوامشه بحاشیة مولوی نعمان فی المطبعة القرانیة للوبچیسلای
بصارف التاجر شمس الدین بن حسین القورصاوی ثم القرانی
سنة ۱۳۰۵ من الهجریة المحمدیة علی صاحبها
افضل الصلوة والتحیة *

وکان ذلک باذن ورخصة صدرت من جانب المعارف الروسیة
الکائنة فی بلدة بیطربورخ من الاماکن الشهیرة فی
۲۸ نجی عنوار سنة ۱۸۸۷ من الهجرة المسیحیة

نقل من هذا الکتب
هلل فتح القدیر ابن مفضل له

مولوی ❀ بسم الله الرحمن الرحيم ❀ نعمان

الحمد لله الذى وجب لذاته وجوده * وامتنع باقتضاء الالوهية ضده ونده * واستفاض منه كائنات الامكان * خلق بمشيته كل شىء من الشر والخير والانسان * والصلوة والسلام على من علمه البيان وانزله القرآن * وارسله بالفرقان * وعلى آله وصحبه التابعين بالاحسان * وبعد فانى قد اختلج فى صدرى ودار فى خلدى ان اكتب لشرح الرسالة الابهرية حواشى تزيل منه صعابه وتكشف عن وجوه مخدراته نقابه ابين فيه نتايج الانظار واوضح فيه خزائن الاسرار بسبب ان كتبوا له حواشى لتكون شرحا ولم اجدها الاجرحا ليس فيه شفاء للعليل ولادواء له فكتبت ما فيه نجاة من الظلمات ومحاة عن اللعب والمشكلات هدية منى الى كل طالب ينظر بعين الرضاء ولا يرام بمطالعته مجرد الرد بل اهتداء فاعتصمت بحبل التحقيق وازمة التدقيق جانبا عن الاختصار المخل والتطويل الممل واليه اسأل ان يوفقنى للصدق والصواب وينجينى عن الاخطاء والاطراب انه ولى التوفيق ومن لديه التحقيق *

❀ هذا كتاب (٢) ايساغوجى ❀

(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله * الواجب وجوده * الممتنع نظيره * الممكن سواه وغيره * الصادر باختياره شره وخيره * والصلوة على محمد الذى انتشر نهيه وامره * وعلى آله المختصين بمن لا يدرك كنهه وغوره ❀

(اما).

٢ قوله الحمد لله الله اسم للذات المستجمع لجميع الصفات الثبوتية والسلبية اى لوحظ الذات متصفا بها ووضع هذا الاسم بازائه فمن ذكره تعالى بذلك الاسم فقد ذكره بجميع اسمائه تعالى الدالة على صفاته الثبوتية والسلبية ولذلك اختاره على غيره من الاسماء ولم يقل الحمد للرحمن اوغيره فالتوصيف بوجوب الوجود وغيره تفصيل لما اجمل لزيادة المدح لانها اذا اطلق على ذاته تعالى وتقدس اسم الله تعالى فكانه قيل انه واجب الوجود وممتنع النظير وممكن الغير الى غير ذلك * واللام فيه للاستغراق كما هو الظاهر وفى لله للاختصاص فالمعنى ان جميع الحمد ثابت لله تعالى والحمد لغير الله راجع اليه تعالى باعتبار ان المحمود عليه فى ذلك الغير على رأى المتكلمين او الاقتدار عليه على رأى المعتزلة منه تعالى * ابتدأ بالبسملة والتحميد اقتداء بكلام المجيد وامتثالا لحديثى الابتداء * فان قيل كيف يكون الابتداء بهما معا والابتداء انما يكون باحدهما فقط قلنا المراد ان الابتداء باحدهما حقيقى وبالآخر اضافى بالنظر الى المقصود فلا تعارض بين الحديثين والحمد فى اللغة هو الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وهو باللسان بازاء امر اختيارى على ما يدل عليه قولهم بالجميل لان الباء سببية والا لكان التعريف خاليا عن قيد لابد منه فان قلت قد حمدوا الله على صفاته وهى ليس بعضها اختياريا كالوجود والحيوة وغيرهما قلت نعم لكن ذاته كانى فى صفاته غير محتاج فيها الى الغير فكانه تعالى اوجد صفاته بارادته فقط من غير انضمام ارادة اخرى الى ارادته فلذلك نزلوها منزلة الامور الاختيارية وحمدوا عليها والمدح هو ذلك الوصف لكن-

ـ كونه بازاء امر اختيارى ليس شرطا له حتى يقال مدحت اللؤلؤ على صفائها ولا يقال حمدت اللؤلؤ على صفائها فكل حمد مدح بدون العكس * وفى الاصطلاح فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب كونه منعما سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان فهو بالمعنى الاصطلاحى اعم منه بالمعنى اللغوى بحسب المورد واخص منه بحسب المتعلق اذ متعلقه انعام النعمة فقط بخلافه بالمعنى اللغوى كما مر فى الحمد على صفاته تعالى وهى ليست انعاما علينا * والشكر فى اللغة هو الحمد الاصطلاحى بعينه وفى الاصطلاح صرف العبد جميع ما انعم الله تعالى اليه من النعماء والالاء الى ما خلقه واعطاه لاجله وهو اخص من الشكر اللغوى والحمد اللغوى * واختار الحمد على المدح والشكر لما مر من الاقتداء والامتثال ولان الحمد كما بينا انما يكون بازاء امر اختيارى صادر من الفاعل دون المدح ففيه اشعار بانه رحمة الله تعالى عليه من المتكلمين القائلين بانه تعالى فاعل مختار ان شاء فعل وان شاء ترك لا من الحكماء القائلين بانه تعالى فاعل موجب بالذات كايجاب النار للحرارة والشمس للاضاءة ولان النبى عليه السلام قال الحمد رأس كل شكر فمن لم يحمد الله تعالى لم يشكره تعالى *

٣ قوله الواجب وجوده اعلم ان المفهوم اما واجب او ممتنع او ممكن لانه اما ان يقتضى ذاته وجوده اولا فالاول الواجب والثانى اما ان يقتضى ذاته عدمه اولا الاول ممتنع والثانى ممكن فالواجب ه يقتضى ذاته وجوده والممتنع ما يقتضى ذاته عدمه والممكن ما لايقتضى ذاته وجوده ولا عدمه فالله تعالى واجب لوجوب انتهاء سلسلة الممكنات الى واجب ونظيره ممتنع لقوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا وسواه وغيره ممكن لانه ليس بواجب ولا ممتنع فيكون ممكنا اما انه ليس بواجب فلطريان العدم عليه والواجب لا يعدم واما انه ليس بممتنع فلوجوده والممتنع لا يوجد * قدم الواجب على الممتنع والممكن لكونه صفة جرت على من هى له بخلافهما وقدم الممتنع على الممكن مع انه صفة جرت على غير من هى له كالممكن والممكن وجودى فهو اولى بالتقديم لشرفه لان مفهوم الممتنع وجودى ومفهوم الممكن عدمى كما عرفت والاعدام انما تعرف بعد معرفة ملكاتها *

٤ قوله الممكن سواه وغيره ضميرهما راجعان اما الى الواجب او الى الممتنع وايا ما كان يلزم الفساد لانه ان رجعا الى الواجب يلزم كون الممتنع ممكنا وان رجعا الى الممتنع يلزم كون الواجب ممكنا ولايحسن ان يجاب بان احد الضميرين راجع الى الواجب والآخر الى الممتنع فيكون المعنى ان سوى الواجب وغير الممتنع ممكن لان هذا تفكيك الضميرين وتغليط للمبتدى ولايمكن ان يقال ان المراد من الامكان هو الامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الجانبين والواجب ممكن بذلك الامكان مقيد بجانب العدم ولا يلزم الفساد لا الامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين معا لان مقابلة الامكان للوجوب والامتناع تدل على ان المراد من الامكان هو الامكان الخاص بل الحق فى الجواب ان يقال ان الضميرين راجعان الى الله تعالى بعد اتصافه بهذين الوصفين فالمعنى ان سوى الله الذى وجب وجوده وامتنع نظيره ممكن فلا يلزم كون الواجب والممتنع ممكنا *

٥ قوله الصادر باختياره اى بارادته ومشيته هذا اشارة الى انه من اهل السنة والجماعة القائلين بان الخالق للخير والشر معا ليس الا الله تعالى الخالق لكل شىء لا من المعتزلة القائلين بان الشر لايخلقه الا العبد اذ لو خلقه الله تعالى لكان شريرا وهو منزه عنه * والجواب ان الشرير من اتصف بالشر ـ

لا من خلقه ولا يلزم من خلقه شيئا اتصافه به * ولا من المجوسى القائلين بان الخالق للخير هو النور والخالق للشر هو الظلمة * ولا من الوثنى القائلين بان الخالق للخير هو يزدان وهو الله والخالق للشر هو اهرمان وهو الشيطان * اخر الخير عن الشر مع ان تقديمه عليه خير للازدواج مع الغير ولان الشر سبب الظلمة والخير سبب النور والله تعالى قدم الظلمة على النور قال وجعل الظلمات والنور فقدم الشارح ما هو سببها على ما هو سببه * ٦ قوله والصلوة على محمد لما امر الله تعالى بالتصلية عليه كما قال يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه الآية صلى الشارح على النبى صلى الله عليه وسلم فان قلت لم امر العباد بالتصلية عليه مع ان الصلوة من العباد الدعاء والدعاء طلب الرحمة والانبياء معصومون من العصيان خصوصا افضلهم فلا فائدة فى طلب الرحمة قلت الصلوة منهم وسيلة الى الوصول الى جنابه صلى الله عليه وسلم فكانه قال الله تعالى وسلونى فى الوصول اليه بوسيلة الصلوة ليطلب لهم الرحمة من الله تعالى ولهذا زيادة تحقيق يعلم فى المطولات. واكثر النسخ خال عن التصلية على الآل لعدم الامر المذكور لكن الاولى ان يصلى عليهم ايضا لورود بعض الاحاديث فى حقهم ايضا وفى بعض النسخ وعلى آله المختصين بمن لا يدرك كنهه وغوره وهو البارى تعالى عز اسمه اى لا يدرك حقيقته لكونها نظرية لاحد لها لبساطتها والحد مركب من الجنس والفصل ولعدم وجدان خاصة ينتقل منها الى حقيقته ففيه نظر لجواز ان يدركها بعض النفوس القدسية لوجدانه خاصة تؤدى اليها وفى بعض النسخ غيره مكان غوره وهو تكرير للفظ الغير فى الازدواج فالاحسن هو الاول وينبغى ان يحمل الآل ههنا على ما هو يتناول الاصحاب بان يجعل اما بمعنى الامة او بمعنى كل موء من موتق * (ان

اما بعد فان هذا كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهرى طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجى لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم اوراقا لتزيل تعسره وتعم تيسره والله خير الميسرين والموفقين (قال ايساغوجى اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له بالمطابقة وعلى جزئه بالتضمن

٢ قوله اما بعد فان آه اى بعد الحمد والصلوة فاقول آه فحذف المضاف اليه ونوى فبنى بعد وحذف اقول لكونه معلوما بقرينة المقام فادخل الفاء فى ان فبعد مبنى على الضم ظرف لاقول المقدر * ٣ قوله الشيخ وهو السيد الكبير * ٤ قوله المشهور بايساغوجى اشتهار الكل باسم جزئه * ٥ قوله متعسرا اى مشكلا * ٦ قوله متيسرا اى هينا وسهلا * ٧ قوله اردت ان اكتب اى انقش اوراقا بالحروف فان الكتابة هو النقش المخصوص فلا يحتاج الى جعله من ذكر المحل وارادة الحال اى ان اكتب حروفا كما ذهب اليه بعضهم * ٨ قوله بالتماسهم اى بطلبهم فلا يرد ان الالتماس طلب المساوى من المساوى اذ الطلب اذا قارن الاستعلاء فهو امر واذا قارن التساوى فهو التماس واذا قارن الخضوع فهو سوءال ودعاء فلا يناسب الالتماس فى هذا المقام لان المراد من الالتماس ليس معناه الاصطلاحى بل معناه اللغوى وهو الطلب مطلقا * ٩ قوله والموفقين التوفيق جعل الله تعالى فعل العبد موافقا لما يحبه ويرضاه * ١٠ قوله ايساغوجى اما مبتدأ محذوف اى هذا باب ايساغوجى حذف المبتدأ مع المضاف او مبتدأ خبره محذوف اى منها ايساغوجى والثانى اولى لشيوع حذف الخبر وكونه مناسبا لاسلوب المتن

٢ قوله للمنطقيين سمى هذا العلم بالمنطق لكونه موروثا مفيدا لكمال الاقتدار على النطق الظاهرى والنطق الباطنى وهو ادراك الكليات فاشتق منه المنطق الذى هو اسم مكان ولهذا سمى بها *

٣ قوله يجب استحضارها ولم يقل يجب تحصيلها لان النافع فى العلوم رعاية المنطق واصطلاحاته والرعاية يجب لها الاستحضار ويكفيها عادة ولا يكفيها مجرد الحصول والمراد من الوجوب ههنا العادى لا العقلى ولا الشرعى اذ لو لم يستحضرها لم يمتنع شروعه عقلا ولم يكن به آثما شرعا *

٤ قوله ان يشرع فى شىء من العلوم فيه سؤال مشهور وهو ان المنطق ايضا علم من العلوم فيلزم كون الشروع فيه موقوفا على استحضارها واستحضارها بدون الشروع محال فتوقف على الشروع وهو الدور والجواب عنه بان المنطق ليس بعلم لانه آلة للعلوم فلو كان علما يلزم ان يكون آلة لنفسه ليس بشىء لان المنطق آلة لسائر العلوم لا لنفسه ايضا بل الجواب عنه ان المراد من العلوم العلوم المحتاجة الى المنطق فى الاكتساب فخرج منه العلوم المتسقة بالانتظام كالحساب والهندسة والمنطق فاندفع الدور * (٥)

٥ قوله منها ايساغوجى وهو لفظ مركب من ثلاثة الفاظ يونانية غائب وهو ايسا ومخاطب وهو غو ومتكلم وهو كى ولما ركبت ونقلت قلبت الكاف الى الجيم لتزيين اللفظ فصار ايساغوجى ٦ قوله يراد به الكليات الخمس اى جعل علما لها ووجه تسميتها به ثلاثة وجوه الاول انه كان حكيما اودع الكليات الخمس عند شخص اسمه ايساغوجى وسافره وقد كان ذلك الشخص يطالعها ولم يعلمها فلما جاء الحكيم وقرأ عنده والحكيم يخاطبه فى اثناء الدرس بقوله يا ايساغوجى هكذا اقرأ وهكذا اقرأ فصار علما لها تسمية للشىء باسم قارئه وهذا الوجه منقول عن الشيخ ابى على الفارسى * والثانى انه كان علما للحكيم الذى استخرج الكليات الخمس ودونها فجعل علما لها تسمية للشىء باسم مصنفه وهذا الوجه منقول عن مولانا مباركشاه ناقلا عن قطب الدين الرازى * والثالث ان ايساغوجى فى الاصل اسم للورد الذى له خمسة اوراق فنقل اليها للمناسبة بينهما فى النفع وعدد الاجزاء وهذا الوجه مشهور بين العلماء والطلاب وقد قيل انه فى الاصل اسم موضع وح المناسبة غير ظاهرة وانما انحصرت الكليات فى الخمس لان الكلى اما ان يكون تمام ماهية الجزئيات اوّلا والاوّل النوع والثانى اما ان يكون داخلا فيها اوّلا والاوّل اما ان يكون تمام الجزء المشترك بين نوع وآخر اوّلا فان كان تمام الجزء المشترك بين نوع وآخر فهو الجنس والا فهو الفصل والثانى اما ان يكون مختصا بحقيقة واحدة اوّلا والاوّل الخاصة والثانى العرض العام * ٧ قوله وهذه اى المذكورات او الجملة وهى الكليات الخمس *

ان كان له جزء وعلى ما يلازمه فى الذهن بالالتزام

كالانسان فانه يدل على تمام الحيوان الناطق بالمطابقة

وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة الكتاب

بالالتزام) اقول اعلم ان للمنطقيين اصطلاحات يجب

استحضارها للمبتدئين اذا اراد ان يشرع فى شىء من

العلوم فمنها ايساغوجى وهو لفظ يونانى يراد به الكليات

الخمس وهو النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه

٢ قوله يتوقف معرفتها على بيان الدلالة آه هذا جواب عن سؤال مقدر كانه قيل ان المناسب فى باب ايساغوجى ان يتبدىء ببيان كليات الخمس فلم ابتدأ ببيان الدلالات الثلاث ثم ببيان اللفظ ثم ببيان الكليات الخمس فاجاب بان هذه يتوقف آه اما توقفها على بيان اللفظ فلانها اقسام الذاتى والعرضى القسمين للكلى الذى هو قسم المفرد الذى هو قسم اللفظ والقسم لا يعلم ما لم يعلم مقسمه واما توقفها على بيان الدلالات الثلاث فبواسطة توقف مباحث الالفاظ عليها اذ البحث من الالفاظ باعتبار دلالتها على المعنى فما لم يعلم الدلالة لم يتأت ذلك البحث ولذلك قدم مباحث الدلالات على مباحث الالفاظ * ٣ قوله يلزم من العلم به اى تصوريا كان او تصديقيا * ٤ قوله والعلم بشىء آخر كذلك * ٥ قوله فمن هذا اى من تعريف الدلالة مع قوله الاول هو الدال والثانى هو المدلول عرفت ان الدليل اللغوى والاصطلاحى هو الذى يلزم من العلم آه اما معرفة الاول فظاهر واما معرفة الثانى فلان مفهوم الدليل الاصطلاحى هو مفهوم الدليل اللغوى مع قيد آخر وهو كون العلم تصديقيا فلما علم الدليل اللغوى علم ان الدليل فى التصديقيات ما يلزم آه وهو الدليل الاصطلاحى وقد يختص الدليل فى التصديقيات لليقينى ويقال للظنى الامارة *

٦ قوله والدلالة تنقسم اى الدلالة المطلقة تنقسم تقسيما عقليا الى طبيعية وهى التى تكون للطبع فيها دخل والى عقلية وهى ما يكون العقل فيها مستقلا ولا يكون للوضع والطبع فيها دخل

(الدلالة)

يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلاث المطابقة والتضمن والالتزام واقسام اللفظ والدلالة هى كون الشىء بحالة يلزم من العلم به العلم بشىء آخر الاول هو الدال والثانى هو المدلول فمن هذا عرفت ان الدليل هو الذى يلزم من العلم به العلم بشىء آخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذى يلزم من العلم بشى آخر العلم به والدلالة تنقسم الى طبيعية وعقلية ووضعية والمراد من

فان قلت اذا كان لفظ يكون للوضع والطبع دخل فى دلالته فمن اى قسم كانت قلت وقد كان ادراجها فى الوضعية اولى لكون الوضع سببا اكثريا فاعتبر قيد آخر فى تعريف الطبيعية * واعلم ان العقلية والوضعية منقسمان الى لفظية وغير لفظية اما العقلية اللفظية فكدلالة اللفظ المسموع من وراء الجدار على وجود لافظه واما العقلية الغير اللفظية فكدلالة الاثر على المؤثر واما الوضعية اللفظية فكدلالة الانسان على معناه واما الوضعية الغير اللفظية فكدلالة الدوال الاربع على معانيها واما الطبيعية فقد قيل انها منحصرة بالاستقراء فى اللفظية كدلالة اخ على الوجع والظاهر ان دلالة عرق المريض حين مس الطبيب على حاله وكذا دلالة خدى الصفراوى على حاله طبيعية غير لفظية *

٧ قوله والمراد من الدلالة ههنا اى فى هذا الفن او فى مباحث الالفاظ وانما لم تكن العقلية والطبيعية مقصودتين لكونهما مختلفتين باختلاف العقول والطبايع غير مضبوطة مع قلتهما ولم يكن الوضعية الغير اللفظية ايضا مقصورة اما للتعسر فى ضبطها واما لقلتها *

الدلالة ههنا الدلالة الوضعية التى تكون بحسب وضع اللفظ الدال على معنى وهى ثلثة لان اللفظ الدال على معنى لايخلو اما ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه فى الذهن وان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثانى فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له الانسان وانما سميت هذه الدلالة بالمطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له وذلك مأخوذ من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقتا ومثال ما يدل بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اى على الحيوان او على الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه يدل على الجزء الذى فى ضمنه فيكون دالا على ما فى ضمن الموضوع له ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتاب وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه بل الخارج اللازم له وانما قيد قوله على ما يلازمه بقوله فى الذهن

دلالته عليه مطابقة من قبيل المجاز المرسل وهو ان يستعمل اللفظ فى غير معناه الموضع له للمشابهة بينهما *

٤ قوله وانما سمى هذه الدلالة بالمطابقة اعلم انه قد سمى الدلالات الثلاث بالمطابقة والتضمن والالتزام تسمية للمسبب باسم السبب لان مطابقة اللفظ للمعنى سبب لتلك الدلالة المطابقة وكذا تضمن الكل المراد للجزء سبب للدلالة التضمنية ولزوم المعنى الخارجى للمعنى الموضوع له سبب للدلالة الالتزامية وقد سميت بالمطابقى والتضمنى والالتزامى بياء النسبة نسبة للمسبب الى السبب واعلم ايضا انه قدم تعريف المطابقة على تعريفيهما لانهما تابعتان لها والمتبوع مقدم بالطبع على التابع فقدمها بالوضع ليوافق الوضع الطبع وقدم تعريف التضمنى على تعريف الالتزامى لانه دلالة على جزء المتبوع وجزء المتبوع مقدم بالطبع على الخارج *

٥ قوله فيكون دالا على ما فى ضمنه فيه ان التفريع عين المفرع عليه بحسب المعنى وان تغايرا بحسب الظاهر وهو جعل النتيجة عين المقدمة ويقال له مصادرة على المطلوب *

٦ قوله على قابل العلم وصنعة الكتابة فيه سؤال مشهور وهو انه لايلزم من تصور الانسان تصور قابل العلم وصنعة الكتابة فلا يصلحان للمثال لكنه مناقشة وهى ليست من دأب المحصلين اذا كان المقصود واضحا والمقصود ههنا واضح فلا يفيد تلك المناقشة ويمكن ان يقال ايضا انه مجرد فرض فلا يرد عليه هذه المناقشة لكن اذا الشرطية تستعمل فى محقق الوقوع *

٧ قوله وانما قيد يعنى لم لم يترك الملازمة مطلقة حتى يكون الملازمة الذهنية والخارجية معا شرطا لها بل قيدها بالذهنية ولم يعن انه لم لم يقيد الملازمة بالخارجية اذ ما من وهم يذهب الى ان الملازمة الخارجية بدون الذهنية شرط لها *

٢ قوله لان الملازمة الخارجية اعلم الملازمة مطلقا كون الشيء مقتضيا للآخر والاول هو الملزوم والثانى هو اللازم والملازمة الخارجية كون الشيء مقتضيا للآخر فى الخارج كاقتضاء طلوع الشمس لوجود النهار فيه والملازمة الذهنية كون الشيء مقتضيا للآخر فى الذهن كاقتضاء تصور الاربعة لتصور الزوجية وتصور الثلاثة للفردية * ٣ قوله كالبصر التزاما فان قيل البصر جزء لمفهوم العمى وهو عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا فيكون دلالته عليه بالتضمن لا بالالتزام قلت ان مفهوم العمى هو العدم المضاف الى البصر فلا يكون العدم والبصر معا جزآن لان المضاف اليه يكون خارجا عن المضاف لان المضاف لا يخلو اما ان يعتبر من حيث هو هو فيكون الاضافة ايضا خارجة عنه او يعتبر من حيث هو مضاف فيكون الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا وههنا كذلك فيكون الاضافة داخلة والمضاف اليه خارجا * ٤ قوله لما فرغ اى لما فرغ عما يتوقف عليه بيان تقسيم اللفظ اعنى الدلالات الثلث شرع فيه *

٥ قوله اللفظ ينقسم اى اللفظ الموضوع ينقسم باعتبار معانيها الثلاثة الى مفرد وموعلف فيلزم ان يكون لفظ باعتبار معناه المطابقى مركبا وباعتبار معناه التضمنى والالتزامى مفردا ولا استحالة فيه كما ان عبد الله مركب باعتبار ومفرد باعتبار بلا استحالة *

٦ قوله لانه اما ان لا يراد آه الاولى ان يقدم تعريف المركب على تعريف المفرد لان التعريف انما يكون باعتبار المفهوم ومفهوم المركب وجودى ومفهوم المفرد عدمى والوجودى سابق على العدمى اذ العدم المضاف الى الملكة انما يعرف بعد معرفتها وايضا الصواب ان يترك قيد الارادة فى التعريف ويقول اما ان لا يدل جزؤه على جزء معناه لان الارادة لا دخل لها فى الدلالة اصلا * ٧ قوله كرام الحجارة ولو مثل بالحجارة لكفى لانه مركب من حرف التعريف والاسم فالاسم يدل على جسم معين بالنوع فقط واللام يدل على تعريف النوع والحقيقة ان كان لتعريف الجنس او يدل على التعيين الشخصى ان كان للعهد الخارجى *

لان الملازمة الخارجية لو جعلت شرطا لم يتحقق دلالة الالتزام بدونها لامتناع تحقق المشروط بدون تحقق الشرط واللازم باطل فكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان العمى عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة فى الخارج (قال ثم اللفظ اما مفرد وهو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما موعلف وهو الذى لا يكون كذلك كقولك رامى الحجارة)

اقول لما فرغ من بيان الدلالات الثلث شرع فى تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد وموعلف لانه اما ان لا يراد بالجزء منه اى من اللفظ دلالة على جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك كقولك رامى الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان الرامى يدل على ذات ثبت له الرمى والحجارة تدل على جسم معين فان كان الاول فهو مفرد وان الثانى فهو موعلف قوله لا يراد بالجزء منه دلالة صدق على اربعة اقسام الاول

٢ قوله نحو ق علما وانما قيده بالعلم لانه لو لم يكن علما لكان جملة لانه امر من وقى يقى *
٣ قوله نحو زيد علما لافائدة فى قيد العلم ههنا اذ لو لم يكن علما لكان مصدرا من زاد يزيد وهو مفرد لعدم استتار الضمير فيه لا يقال لو لم يكن علما لكان كل من حروفه دالا على عدد معين بحسب قانون النجوم فيكون مركبا لانا نقول المراد من الدلالة مايكون بحسب قانون وضع اللغة لا الدلالة مطلقا سواء كان بحسب قانون وضع اللغة اولا ويمكن ان يقال ان ذكره ليس لفائدة بل استطرادى * ٤ قوله لكن لايدل ان اراد انه لايدل عليه بحسب الوضع التركيبى فممنوع لان اللفظ يدل على كل ما وضع له وان اراد واحدا منها لان الارادة لادخل لها فى الدلالة كما مر وان اراد انه لايدل عليه بحسب الوضع العلمى فمسلم لكن الحيوان الناطق كذلك فانه لايدل جزؤه بحسب الوضع العلمى على جزء معناه فالفرق ليس بصحيح فينبغى ان يقال الثالث ان يكون له جزء ذو معنى خارج عن المقصود والرابع ان يكون له جزء ذو معنى داخل فى المعنى المقصود ويمكن ان يتكلف ويقال ان المراد هو الثانى ومعنى قوله لكن لايدل عليه وقوله دال عليه ان لايكون معنى الجزء داخلا فى المعنى الدال عليه اللفظ بحسب الوضع العلمى فى عبد الله يعنى لوكان داخلا فيه لكان الجزء دالا عليه ويكون معنى الجزء داخلا فى المعنى الدال عليه اللفظ بذلك الوضع فى الحيوان الناطق فكان الجزء دالا عليه وقيد علما فى الموضعين للاحتراز عن التركيب التقييدى

ان لا يكون له جزء نحو ق علما والثانى ان يكون له جزء لكن لا معنى له نحو زيد علما والثالث ان يكون له جزء ذو معنى لكن لايدل عليه نحو عبد الله علما لان معناه شخص معين والرابع ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لا يكون مرادا نحو الحيوان الناطق علما للانسان لان معناه ح الماهية الانسانية مع التشخص

(قال والمفرد اما كلى وهو الذى لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة كالانسان واما جزئى وهو الذى يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك كزيد)

اقول المفرد ينقسم الى قسمين كلى وجزئى لانه اما

٥ قوله المفرد ينقسم الى كلى وجزئى اعلم ان الكلية والجزئية من صفات المعانى بالحقيقة لان مناط الكلية والجزئية هو الحصول العقلى وقد يسمى اللفظ بهما مجازا تسمية للدال باسم المدلول وانما قدم الكلى على الجزئى لان التقسيم باعتبار الذات وذات الكلى مقدم غالبا على ذات الجزئى لان الكلى جزء الجزئى غالبا فان الانسان مثلا جزء زيد لانه الحيوان الناطق مع التشخص ولذلك يسمى بالكلى نسبة للجزء الى الكل والمنسوب الى الكل كلى والجزئى كل له ويسمى بالجزئى نسبة للكل الى الجزء والمنسوب الى الجزء جزئى والجزء مقدم بالذات على الكل * ٦ قوله اما ان يكون نفس تصور مفهومه قدم تعريف الجزئى على تعريف الكلى اشارة الى الاعتراض على المصنف لانه قدم تعريف الكلى على تعريف الجزئى مع ان العكس هو الاولى لان التعريف انما يكون بحسب المفهوم -

- ومفهوم الجزئى وجودى ومفهوم الكلى عدمى والاعدام انما تعرف بملكاتها ويمكن ان يجاب عنه بانه لما كان المقصود ههنا تعريف الكلى اذ المنطقيون انما يبحثون فى الاصطلاحات المذكورة لانها انفع فى العلوم وانما الانفع الكلى لا الجزئى قدم تعريف الكلى على تعريف الجزئى تنبيها على ذلك * فان قلت فلم عرف الجزئى * قلت لضبط الكلى ولكمال معرفته لان كمال معرفة الشىء انما يكون بمعرفة اضداده *

٢ قوله من حيث انه متصور انما قيد الحيثية لئلا يتوهم ان المانع من الاشتراك هو التصور فان المانع هو المفهوم بشرط انه متصور فنسب المنع اليه مجازا للتنبيه على ان له دخلا فى ذلك المنع لكونه شرطا بينا *

٣ قوله بين كثيرين لما كان بعض افراد الكلى عاقلا جمع الكثير المطلق عليها جمع السالم لانه صفة ومذكر وشرط الصيغة فى جمع السالم ان يكون مذكرا عاقلا *

٤ قوله وانما قيد الكلى حاصله انه لو لم يكن التقييد بالتصور لكان بعض الكليات كالواجب داخلا فى تعريف الجزئى فينتقض التعريفان طردا وعكسا ولما قيدهما بالتصور خرج ذلك الكلى عن تعريف الجزئى ودخل فى تعريف الكلى فانطبق التعريفان وانما قيدهما بالنفس لئلا يتوهم من اسناد المنع الى التصور ان له دخلا فيه اما بالاستقلال او بانضمام امر آخر اليه فيدخل فى تعريف الجزئى مفهوم واجب الوجود لان العقل اذا تصوره ولاحظ معه برهان التوحيد امتنع الشركة فيه ولا شبهة فى توقف هذا الامتناع على تصوره فله مدخل قطعا فينتقض التعريفان ايضا طردا وعكسا ولما قيد بالنفس علم ان كلما لا يمتنع من الشركة بالنظر الى مجرد مفهومه كلى لا جزئى * ٥ قوله بالنظر الى الخارج اى بالنظر الى الدليل الخارجى *

٦ قوله فان الدليل الخارجى اى الخارج عن مفهوم ذلك الكلى *

(١٠)

ان يكون نفس تصور مفهومه اى من حيث انه متصور مانعا عن وقوع الشركة فيه اى من اشتراكه بين كثيرين اولا يكون كذلك فان منع نفس تصور مفهومه من اشتراكه بين كثيرين فهو الجزئى كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه امتنع صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه من اشتراكه بين كثيرين فهو الكلى كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين وانما قيد الكلى والجزئى بنفس التصور لان من الكليات ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج كواجب الوجود فان الدليل الخارجى قطع عن وقوع الشركة فيه لكن عند العقل لم يمتنع صدقه على كثيرين والا لم نفتقر الى دليل اثبات الواحدانية (قال والكلى اما ذاتى وهو الذى يدخل فى حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس واما عرضى وهو الذى يخالفه

(كالضاحك)

٢ قوله الكلى ينقسم اى اللفظ الكلى ينقسم الى ذاتى وعرضى انما ابتدء بالكلى ولم يتعرض للجزئى لانه لايبحث فى هذا القسم اى قسم التصورات الا عن الموصل الى المجهول التصورى كالحد والرسم ايصالا قريبا اوايصالا بعيدا كالكليات الخمس والجزئى ليس بموصل قريب ولابعيد الى المجهول التصورى ولا يبحث عنه فيه فان قلت فيجب ان يبحث عنه فى قسم التصديقات لان له دخلا فى الايصال الى المجهول التصديقى قلت ان البحث عن المحكوم عليه وبه يغنى عنه فتأمل * لا يقال ان النوع والعرض العام لا دخل لهما فى الايصال الى المجهول التصورى فيجب ان لايبحث عنهما فى قسم التصورات قلت ذكرهما لاستيفاء اقسام الكلى بتمامها وايضا

كالضاحك بالنسبة الى الانسان اقول الكلى ينقسم الى قسمين ذاتى وعرض لانه اما ان يكون داخلا فى حقيقة جزئياته اولا يكون كذلك فان كان داخلا فى حقيقة جزئيات فهو ذاتى كالحيوان بالنسبة الى الانسان فان حقيقة زيد وعمرو وبكر الانسان والحيوان داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس * وان لم يكن داخلا فى حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضى كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل فى حقيقة زيد وعمرو وبكر التى هى الانسان لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين انه خارج عنه وعلى هذا لا تكون نفس الماهية ذاتية بل تكون من العرضيات لانها تخالف الذاتى بذلك التفسير وما

(ايساغوجى) (*٢)

نقول ان لعرض العام دخلا فى الايصال فانه قد يتركب من العرضيات فيصير رسما ناقصا موصلا كما سيجىء اعلم ان الذاتية والعرضية من صفات المفهوم بالحقيقة وقد يسمى اللفظ بهما مجازا تسمية للدال باسم المدلول *

٣ قوله لانه اما ان يكون داخلا فى حقيقة جزئياته اى اما ان يكون مفهومه داخلا فى حقيقة جزئياته اى جزئيات ذلك المفهوم لانه لامعنى لدخول الكلى الذى هو اللفظ فى حقيقة جزئياته *

٤ قوله وكذا بالنسبة الى الفرس فانه حقيقة هذا الفرس وذلك الفرس والحيوان داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والصاهل *

٥ قوله فعلى هذا لايكون نفس الماهية ذاتية اه لان الذاتى مايدخل فى حقيقة الجزئيات وحقيقة الجزئيات وهى نفس الماهية ونفس الماهية لاتدخل فى نفسها لامتناع دخول الشىء فى نفسه فيكون مخالفا للذاتى وما يخالفه فهو عرضى فنفس الماهية من العرضيات فينتقض التعريفان طردا وعكسا على اصطلاح المصنف وينتقض تعريف العرضى طردا على اصطلاح آخر ولايمكن ان يجاب عنه بان المراد بالدخول فى تعريف الذاتى هو عدم الخروج لانه يرد عليه ان دلالة الدخول على عدم الخروج بالالتزام ودلالة الالتزام مهجورة فى التعريفات بل بان المراد بالحقيقة فى قوله فى حقيقة جزئياته هو الحقيقة الشخصية لا الحقيقة النوعية ولا شك ان نفس الماهية داخلة فى الحقيقة الشخصية لانها الحقيقة النوعية مع التشخص فلا يلزم المحذور *

٢ قوله وقد يقال الذاتى على ما ليس بعرض والذاتى بهذا المعنى اعم مطلقا منه بالمعنى الاول لانه بهذا المعنى يتناول نفس الماهية بخلافه بالمعنى الاوّل فانه يختص بجزء الماهية اعنى الجنس والفصل * ٣ قوله لا يقال ان الذاتى آه حاصله ان التعريف الثانى غير مانع لدخول ما ليس بذاتى فيه لان نفس الماهية ليست بذاتية مع انها داخلة فيه وانما قلنا ان الماهية ليست بذاتية لانها لو كانت ذاتية فلا يخلو اما ان يكون ذاتية لنفسها او لغيرها وكلاهما محالان اما الاوّل فلان الذاتى منسوب الى الذات والشىء الواحد لايكون منسوبا ومنسوبا اليه واما الثانى فلان ما يكون نفس الماهية ذاتية له يجب ان يكون مركبا منها ومن غيرها فتكون نفس الماهية جزء ذلك الغير فلا تكون نفس الماهية بل جزء ذلك الغير والمقدر خلافه * والجواب عنه بوجهين الاوّل انا نختار الشق الثانى قوله فيكون نفس الماهية

قلنا ان اراد انه لايكون نفس الماهية النوعية فهو ممنوع وان اراد انه لايكون نفس الماهية الشخصية فمسلم لكن لايضرنا اذ يلزم من ذلك ان لا يكون نفس الماهية النوعية فلايلزم خلاف المقدر والثانى ان هذه التسمية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هى اصطلاحية اى اصطلاحات القوم *

٤ قوله اما جنس اونوع اوفصل اعلم ان اسماء الكليات تطلق بالحقيقة على المعانى وقد تطلق ايضا على الالفاظ الدالة عليها مجازا تسمية للدال باسم المدلول قدم الجنس على النوع لانه جزء النوع والجزء مقدم على الكل بالطبع فقدم فى الوضع ليوافق الوضع الطبع وعلى الفصل لان الجنس اعم من الفصل والاعم مقدم فى المرتبة على الاخص ولذلك وجب تقديم الاعم على الاخص فى التعريفات * فان قيل فلم قدم النوع على الفصل مع ان الفصل جزء والجزء مقدم على الكل بالطبع فيجب ان يقدم على النوع بالوضع كالجنس ليوافق الوضع الطبع قلنا لما شارك النوع والجنس فى كونهما مقولا فى جواب ما هو اورده عقيب الجنس فصار مقدما على الفصل * فان قيل لم لم يقدم الفصل عليهما معا مع ان المقصود حاصل بذلك * لايقال انه قد مر ان مرتبة الجنس مقدم على مرتبة الفصل فلايحسن تقديم الفصل عليه لان المخالفة لازمة على كلا التقديرين فتأمل قلنا لان الفصل مشارك للخاصة فى كونهما مقولين فى جواب اى شىء هو فينبغى ان يورد الخاصة عقيبه او بالعكس فلو كان الفصل مقدما عليهما لزم ان تكون الخاصة مقدمة عليهما وعلى جميع الذاتيات فيلزم ان يكون العرض مقدما على بعض الذاتيات او على جميعها وذلك ليس بحسن *

يخالفه فهو عرضى وقد يقال الذاتى على ما ليس بعرض فح تكون نفس الماهية ذاتية * لايقال ان الذاتى هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان تكون نفس الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشىء الى نفسه وهو ممتنع لانا نقول ان هذه التسمية اى تسمية الماهية ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هى اصطلاحية فلا يرد ذلك (قال والذاتى اما مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فهو الجنس) اقول هذا شروع فى بيان الكليات الخمس اعلم ان الذاتى اما جنس اونوع اوفصل لانه ان كان مقولا فى جواب ما هو

(بحسب)

٢ قوله اى بالخصوصية بفتح الخاء المعجمة الفوقانية اولى من ضمها لان الخصوص بالضم مصدر فلا يدخل عليه الياء المصدرية لكن الضم غلط عام * ٣ قوله فانه اذا سئل عن الانسان والفرس آه يعنى ان السؤال بما هو انما يكون عن تمام الماهية المختصة بما يرجع اليه هو فلو كان مرجعه الانسان والفرس معا وليس تمام الماهية المختصة بهما الاتمام الماهية المشتركة بينهما وهو الحيوان فيكون الجواب هوالحيوان ولو كان مرجعه الانسان وحده او الفرس وحده وليس الماهية المختصة بالانسان اوالفرس الا الحيوان الناطق اوالحيوان الصاهل فيكون الجواب اماالحيوان الناطق اوالحيوان

بحسب الشركة المحضة اى لا بالخصوصية ايضا فهو جنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عن الانسان والفرس بما هما كان الحيوان جوابا عنهما واذا سئل عن كل واحد من الانسان والفرس بما هو لم يصح ان يقع جوابا عن كل واحد منهما لانه ليس بتمام ماهية كل واحد منهما بالانفراد لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فتقول ما هو فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا افردت الفرس بالسؤال فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته (قال ويرسم الجنس بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق فى جواب ما هو قولا ذتيا) قوله كلى زائد لاطائل تحته وقوله مقول جنس متناول للجزئيات والكليات وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات

الصاهل هنا تناقض كما سيجىء فى باب التعريفات *

٤ قوله كلى مقول اى صالح لان يقال على كثيرين لانه مقول بالفعل والاخرجت عنه الاجناس التى لم تقل على الافراد بالفعل ودعوى امتناع تلك الاجناس غير مسموعة *

٥ قوله زائد لاطائل تحته اى لافائدة تحة لان معنى الكلى هو بعينه معنى المقول على كثيرين لما مر ان الكلى هو الذى لايمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه الا ان الكلى يدل عليه اجمالا والمقول على كثيرين يدل عليه تفصيلا * فان قيل لم حكم بزيادة الكلى لابزيادة المقول على كثيرين قلنا لانه لابد منه ليتعلق به فى جواب ما هو ولان التعريف يقتضى التفصيل لا الاجمال * واجاب عنه بعض الشارحين بان الكلى جنس والجنس شامل لسائر الكليات والمقول انما ذكر ليتعلق به على كثيرين فليس بشىء منهما مستدركا وانما ذكر على كثيرين ليوصف بقوله مختلفين بالحقائق اقول لما ذكر المقول على كثيرين لامرمهم كان ذكره مغنيا عن ذكر الكلى واجاب عنه بعضهم بان مفهوم الكلى يفهم منه التزاما ودلالة الالتزام مهجورة فى التعريفات فلا بد من ذكر الكلى وهو ليس بشىء لما ان المراد بالمقولية وهو صلاحية المقولية فيكون مفهومه مفهوم الكلى بعينه فلا تكون دلالته عليه التزاما *

٢ قوله لمامر من ان الجزئى اى لمامر فى تعريف الجزئى فانه يدل على ان الجزئى لا يقال الا على واحد قيل ان الجزئى الحقيقى لا يحمل عليه ايجابا فقولنا هذا زيد ماوّل بقولنا هذا مسمى بزيد لان هذا اشارة الى شخص معين فلا يراد بزيد ذلك الشخص والا لم يكن الحمل بينهما صحيحا بل يراد به مسمى بزيد اوصاحب اسم زيد وكلاهما مفهوم كلى منحصر فى شخص فلم يكن المحمول ايجابا الا كليا واجيب عنه بان ذلك مدفوع بقولنا بعض الانسان زيد وانا اقول ان المراد ببعض الانسان فرد من افراده فلو كان المراد بزيد ذلك الفرد يلزم المحال المذكور فلابد ان يراد به مسمى بزيد اوصاحب اسم زيد فيكون المعنى فرد من افراد الانسان مسمى بزيد اوصاحب اسم زيد فالمحمول ليس الا الكلى بل الجواب ان هذا اشارة الى ذات زيد مأخوذا بعنوان المشار اليه وزيد يراد به الشخص المعين فيكون المعنى المشار اليه الشخص المعين وهذا الحمل صحيح لتحقق شرط الحمل وهو الاتحاد بالذات والتغاير بالاعتبار لكن هذا ليس بمفهوم من هذا التركيب بل المفهوم منه ان المشار اليه بهذا الاشارة مسمى بزيد اوصاحب اسم زيد فتأمل *

لمامر من ان الجزئى انما يقال على واحد مشخص وقوله مختلفين بالحقايق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين بالحقايق وقوله فى جواب ما هو يخرج الكليات الباقية اعنى الفصل والخاصة والعرض العام (قال واما مقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو وبكر فهو النوع) اقول وان كان الذاتى مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو نوع كالانسان بالنسبة الى افراده اعنى زيدا وعمرا وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وغيرهما بما هم كان جوابه الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن زيد فقط كان الجواب (الانسان)

٣ قوله مختلفين بالحقايق يخرج النوع هذا القيد كما يخرج النوع يخرج ايضا فصول الانواع وخواصها فلم خص باخراج النوع فقط لانه لما كان جميع الفصول والخواص سواء كانت للانواع اوالاجناس خارجة بقوله فى جواب ما هو استدراجها الى هذا القيد اى الى جواب ما هو ليندرج جميع الفصول والخواص فى سلك الاخراج بقيد واحد *

٤ قوله لانه اذا سئل عن زيد وعمرو آه حاصله مامر من ان السؤال بما هو انما يكون من تمام الماهية المختصة بما يرجع اليه هو فان كان مرجعه زيدا وعمرا وبكرا وتمام الماهية المختصة بهم ليس الا الماهية المشتركة بينهم وهو الانسان فيكون الجواب هو الانسان واذا كان مرجعه زيدا فقط وتمام الماهية المختصة المسؤل عنها ايضا هو الانسان لان السؤال بما هو انما يكون عن الماهية النوعية لا الشخصية بل السؤال عن الشخص انما يكون بمن فى ذوى العقول وبما وباى فى غيرهم فيكون الجواب هو الانسان ايضا فيكون الانسان مقولا فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا *

الانسان ايضا لأنه تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اعنى النوع يكون مقولاً فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا (قال ويرسم بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة فى جواب ما هو) قوله كلى زائد كما مر وقوله مقول جنس متناول للجزئى والكلى وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات وقوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع انما يكون مقولاً على كثيرين متفقين بالحقيقة بخلاف الجنس وانما قال ومختلفين بالعدد لكون افراده مختلفة بالعوارض المشخصات وقوله فى جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة (قال واما غير مقول فى جواب ما هو بل مقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته وهو الذى يميز الشىء عما يشاركه فى الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل) اقول وان كان الذاتى غير مقول فى جواب ما هو بل مقولا فى جواب اى شىء هو فى ذاته وهو اعنى المقول فى جواب اى شىء هو فى ذاته ما يميز الشىء عن شىء يشاركه فى الجنس فهو الفصل * ولو قال او فى الوجود ايضا لكان

فالحاصل ان الاختصاص فى امثال هذه المواضع يستعمل بطريق المجاز ويراد الامتياز والانفراد فمعنى الماهية المختصة به الماهية الممتازة عن سائر الماهيات بسبب زيد *

٣ قوله كلى زائد كما مر فقد عرفت لميته قوله مقول جنس يشمل الجزئى والكلى يعنى ان القول جنس بعيد للكليات والمقول على كثيرين جنس قريب لها *

٤ قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس هذا القيد كما يخرج الجنس يخرج الفصول والخواص لكن استدراجها الى القيد الآخر لما مر *

٥ قوله مقولا على كثيرين متفقين المراد بكثيرين اعم من الافراد الذهنية والخارجية المحققة والمقدرة لئلا يخرج عنه العنقاء والكليات الفرضية كاللاشىء واللا ممكن بالامكان العام واللا موجود اذا كانت انواعا *

٦ قوله ما يميز الشىء عن شىء يشاركه فى الجنس اى يميز النوع الذى هو فصل له عن نوع آخر يشارك ذلك النوع الآخر للنوع فى جنسه كالناطق فانه يميز الانسان عن الفرس وغيره من الحيوانات التى تشاركه الانسان فى جنسه وهو الحيوان *

٧ قوله لكان التعريف اشمل لانه لو قال او فى الوجود لدخل فيه فصول الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية لان فصولها تميزها عن المشاركات فى الوجود لا عن المشاركات فى الجنس اذ ليس لها المشاركات الجنسية والا لما كانت مركبة من امرين متساويين او امور متساوية والمقدر خلافه *

٢ قوله بناء على بطلان آه الاولى ان يقول تنبيها على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين لانها ان تركبت من امرين متساويين فلا يخلو اما ان يحتاج احدهما الى الآخر اولا والثانى محال لوجوب احتياج بعض اجزاء الماهية على بعضها والاوّل محال ايضا لانه ان احتاج احدهما الى الآخر فلا يخلو ان يحتاج الآخر اليه ايضا اولا فان كان الاوّل يلزم الدور وان كان الثانى يلزم ترجيح احد الجزئين على الآخر بلا مرجح وهما محالان اما الدور فلاستلزام توقف الشىء على نفسه واما الترجيح فلانهما جزآن متساويان فاحتياج احدهما الى الآخر ليس اولى من العكس * ٣ قوله فعلى هذا كان اللازم آه وجوابه ان ذكر الجنس للتنبيه على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين اوامور متساوية فلو لم يذكره لكان خاليا عن ذلك التنبيه مع انه مقصود * ٤ قوله اذا سئل عن الانسان باى شىء هو فى ذاته كان الجواب انه ناطق لتميزه عن غيره فيه دور لانه جعل اوّلا وقوع الناطق فى جواب اى شىء هو فى ذاته علة لكونه مميز الانسان عما يشاركه فى الحيوانية وجعل ثانيا كونه مميز الانسان من غيره من المشاركات الحيوانية علة لوقوعه فى جواب اى شىء هو فى ذاته وهو دور صريح ويمكن ان يجاب عنه بان الاوّل دليل انى والثانى لمى ويجوز ان يكون الشىء دليلا لميا لما يكون دليلا انياله فافهم * ٤ قوله ويرسم اى الفصل عرف المصنف بتعريفين اشارة الى المذهبين مذهب القدماء ومذهب المتأخرين فان القدماء يقولون بامتناع تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية فاشار الى مذهبهم بالتعريف الاوّل حيث قال فى الجنس والمتأخرين (لا) يقولون بجوازه فاشار الى مذهبهم بالتعريف الثانى لانه جعله بحيث يتناول جميع الفصول سواء كانت مميزة عن المشاركات الجنسية اوالوجودية حيث لم يقل فى جنسه بعد قوله فى ذاته * ٥ قوله كلى جنس انما لم يحكم بزيادة الكلى ههنا كما مر لان قوله يقال على الشى ليس بمعنى الكلى حتى يغنى عنه *

التعريف اشمل ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين او امور متساوية اللهم الا ان يقال اكتفى بالجنس بناء على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين اوامور متساوية * ولقائل ان يقول فعلى هذا كان اللازم عليه ان لايذكر الجنس فى التعريف وذلك اعنى ما يميز الشىء عما يشاركه فى الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اعنى الناطق يميز الانسان عما يشاركه فى الجنس كالفرس والبغل والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان باى شىء هو فى ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال عن الشىء باى شىء هو فى ذاته انما يطلب به ما يميز الشىء عن غيره فى الجنس وكل ما يميز الشىء عن غيره فى الجنس يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب ليميز الانسان عن غيره قال ويرسم اى الفصل

(بانه كلى يقال على الشىء فى جواب اى شىء هو فى ذاته) قوله كلى جنس متناول للكليات الخمس وقوله يقال على الشىء فى جواب اى شىء هو يخرج النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس مقولان فى جواب ما هو

لا فى جواب اى شئ والعرض العام لايقال فى الجواب اصلا وقوله فى ذاته اى فى جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشئ لكن لا فى جوهره وذاته بل فى عرضه

(قال واما العرض فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض اللازم اولا يمتنع وهو العرض المفارق وكل واحد منهما اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو الخاصة كالضاحك بالقوة وبالفعل بالنسبة الى الانسان) اقول العرض اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية اولا يمتنع انفكاكه عنها والاول هو العرض اللازم كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثانى هو العرض المفارق كالكاتب بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد منهما اى من العرض اللازم والمفارق اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك بالقوة وبالفعل بالنسبة الى الانسان فان الضاحك بالقوة عرض لازم لاينفك عن ماهية الانسان ويختص بحقيقة واحدة وهى ماهية الانسان والضاحك بالفعل عرض غير لازم اى مفارق ينفك عن ماهية الانسان مختص بها وترسم اى الخاصة (بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط ولا عرضيا) قوله كلية مستدرك كما مر غير مرة وقوله

٢ قوله لايقال فى الجواب اصلا اى لايقال فى جواب ما هو ولا فى جواب اى شئ هو واما فى جواب غيرهما فيصح ان يقع جوابا فانه اذا سئل عن زيد بكيف فيصح ان يجاب عنه بانه صحيح اوسقيم *

٣ قوله وكلو احد منهما آه اعلم انه قسم الكلى الخارجى عن الماهية اولا الى اللازم والمفارق ثم قسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام فيصير الكلى الخارجى منقسما الى اربعة اقسام فيكون مجموع الكليات سبعة فقوله فى اول الكتاب يراد به الكليات الخمس ليس بصحيح فالاولى ان يقول واما العرضى سواء كان لازما وهو ما يمتنع انفكاكه عن الماهية او مفارقا وهو ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية اما ان يختص بحقيقة واحدة فقط وهو الخاصة او لا يختص بحقيقة واحدة فقط بل بعم حقايق فوق حقيقة واحدة وهو العرض العام ليكون الكلى الخارجى منحصرة فى قسمين وتصير اقسام الكلى خمسة *

٤ قوله كلية مستدركة لان المراد مما تحت حقيقة واحدة اعم من الافراد الذهنية والخارجية المحققة اوالمقدرة وهى كثيرة فمعنى قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة يقال على افراد كثيرة فهو بعينه معنى الكلية فيكون الكلية مستدركة وانما قلنا ذلك لدفع توهم من يتوهم ان بعض الخواص لايقال الا على واحدة كخواص الشمس والواجب فلا يكون المراد فى التعريف

مما تحت حقيقة واحدة افرادا كثيرة والا لم يكن التعريف جامعا فلا يكون معنى قوله يقال على ما تحت واحدة يقال على افراد كثيرة فلا يلزم الاستدراك *

٢ قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس وفيه نظر اذ معنى اللفظ المركب مركب والمركب لا يكون جنسا نعم لو عبر عن معناه بلفظ كلى يكون جنسا * ٣ قوله فقط يخرج الجنس هذا القيد كما يخرج الجنس يخرج ايضا فصوله لكن القيد الاخير يخرج جميع الفصول سواء كانت للانواع اوللاجناس فاسند اليه رعاية ادراجها فى سلك الاخراج بقيد واحد كما مر فى هذا التعريف نظر لانه غير جامع لخروج خواص الاجناس عنه بقوله فقط * ٤ قوله بل بعم حقايق فوق حقيقة واحدة وانما قال فوق حقيقة واحدة لئلا يسبق الى الوهم من قوله بل بعم حقايق ان العرض العام هوالذى يعم ثلاثة حقايق فصاعدا *

٥ قوله على ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل وفيه نظر لان الفصل البعيد لايخرج بهذا القيد بل يخرج بالقيد الاخير واما خواص الاجناس فهى عرض عام بالنسبة الى النوع فلا يخرج من التعريف قوله بناء على امكان آه قال بعض الشارحين فى وجه كون هذه التعريفات رسوما انما كان هذا وامثاله رسما لان المقولية عارضة للكليات والتعريف بالعارض رسم وذلك لان الجنس فى نفسه هو الكلى الذاتى لمختلفة الحقايق سواء قيل عليها اولم يقل اما المقولية وكونه صالحا لها فمما يعرض له بعد تقومه انتهى كلامه ونقول ان لنا جنسا طبيعيا كالحيوان وجنسا منطقيا وهو مفهوم قولنا كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقايق فى جواب ما هو وكذا لنا نوعا طبيعيا كمفهوم الانسان ونوعا منطيقا وهو التعريف المذكور وكذا الفصل والخاصة والعرض العام والمقولية المذكورة انما هو عارضة للجنس الطبيعى والنوع الطبيعى لا الجنس المنطقى والنوع المنطقى وكذا الحال فى سائر الكليات ومنشأ الغلط عدم علم كون المنطقيات عارضة للطبيعيات لخفائه فاشتبه عليه العارض بالمعروض ولم يفرق بينهما فوقع ذلك الخبط *

يقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات الخمس وقوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت الحقايق فوق واحدة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل * لان مقوليتهما على ما تحتهما ذاتى لاعرضى (واما ان يعم حقايق فوق حقيقة واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات) وان لم يختص كل واحد من اللازم والمفارق بحقيقة واحدة بل يعم حقائق فوق واحدة فهو العرض العام كالمتنفس بالقوة والفعل * بالنسبة الى الانسان وغيره من الحيوانات فان المتنفس بالقوة عرض لازم غير منفك عن ماهية الحيوانات غير مختص بماهية واحدة والمتنفس بالفعل عرض عام مفارق ينفك عن ماهيتها غير مختص بحقيقة واحدة ويرسم اى العرض العام (بانه كلى يقال على ما تحت حقايق مختلفة قولا عرضيا) قوله كلى زائد كما مر وقوله يقال شامل للكليات وقوله على ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال الاعلى حقيقة واحدة فقط

(وقوله)

وقوله قولا عرضيا يخرج الجنس لانه قول ذاتى لاعرضى وكون هذه التعريفات للكليات رسوما بناء على امكان ان يكون لها ماهيات اخر وراء تلك المفهومات التى ذكرناها ملزومات متساويات لها الا ان المناسب ذكر التعريف الذى هو اعم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم (قال القول الشارح الحد قول دال على ماهية الشىء وهو الذى يتركب عن جنس الشىء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام) اقول العلم ينقسم الى قسمين احدهما القول الشارح والآخر الحجة لانه ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصورى فهو القول الشارح وان كان تصورا مع اعتبار الحكم فيه موصلا الى المطلوب التصديقى فهو الحجة فاذا عرفت هذا فنقول من تلك الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف اعم من ان يكون حدا او رسما لانه اما ان يكون بالذاتيات او بالعرضيات فان كان الاول فهو الحد وان كان الثانى فهو الرسم والحد قول دال على

كون تلك المفهومات المذكورة خارجة عن ماهيتها حتى تكون رسوما لها على ان ذلك الامكان ممتنع لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها فوضعت اسمائها بازائها فليس لها معان غير تلك المفهومات فيكون هى حدودا وما قيل من ان الرسم قد يطلق على التعريف فذلك غير متعارف عندهم *

٣ قوله العلم ينقسم الى قسمين اى المعلوم الموصل القريب ينقسم الى القول الشارح والحجة وانما اولناه بالمعلوم لانه قسمة الى القول الشارح والحجة وهما قسمان من المعلوم لا من العلم وانما قيدناه بالموصل القريب لانه لو كان مطلقا لم ينحصر التقسيم لان كثيرا من المعلومات ليس بقول شارح ولا حجة *

٤ قوله ان كان تصورا مع عدم اعتبار الحكم فيه اى ان كان تصورا مقارنا اى مجامعا مع عدم اعتبار الحكم فيه لا انه ان كان تصورا ليس فيه الحكم والا لزم تقسيم الشىء الى نفسه والى غيره والتصور هو الصورة الحاصلة من الشىء عند العقل والحكم هو ادراك نسبة امر الى امر آخر ايجابا او سلبا *

٥ قوله والحد قول دال آه هذا التعريف مبنى على عدم جواز التعريف بالمفرد كما هو رأى بعض المتأخرين وفى هذا التعريف نظر لانه ينتقض طردا او عكسا لانه اما ان يراد به انه دال على ماهية الشىء فى الجملة والماهية فى الجملة اعم من تمام الماهية وبعضها فيدخل فيه الرسم لانه قول دال على بعض الماهية فلم يطرد او يراد به انه دال على تمام ماهية الشىء فيخرج عنه الحد الناقص لانه لا يدل على تمام ماهية الشىء فلم ينعكس ويمكن ان ـ

- يجاب عنه باختيار الشق الاول بان يقال المراد من الدلالة المطابقية والرسم لايدل على بعض الماهية بالمطابقة بل بالتضمن لكونه مركبا من الداخل والخارج ودلالة مجموع المركب على جزء معناه بالتضمن لا بالمطابقة فلا يدخل فيه الرسم فقوله على ماهية الشيء وحده لايخرج الرسم بل بانضمامه الى الدلالة المطابقة يخرج الرسم تأمل * ٢ قوله لئلا يتسلسل يعنى لو عرى الحد لزم التسلسل واللازم باطل والملزوم مثله بيان لزوم التسلسل انه لو كان للحد حد لزم التسلسل وهوترتب امور غير متناهية لان حد الحد فرد من افراده وليس معرفا لنفسه بل لغيره من الحدود فينبغى ان يكون له اى لحد الحد حد آخر وليس معرفا لنفسه بل لحد حد حد الحد فينبغى ان يكون لحد حد الحد حد رابع وهلم جرا وهوالتسلسل * ٣ قوله لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود يعنى استدل على ان الوجود ليس بموجود فى الخارج بل هو اعتبارى عقلى بانه لوكان موجودا فى الخارج لكان له وجود مغاير لذاته لانه موجود فى الخارج وكل موجود فى الخارج فله وجود مغاير لذاته وينتقل

الكلام الى وجود الوجود فان لم يكن موجودا فى الخارج ثبت المدعى هوان الوجود ليس بموجود فى الخارج وان كان موجودا فى الخارج فله وجود مغاير لذاته فهلم جرا فاما ان ينتهى الى وجود غير الموجود فى الخارج فهو المطلوب اولا ينتهى اليه فيلزم التسلسل وهو محال واجيب عنه بانا لانسلم لوكان موجودا فى الخارج لكان له وجود مغاير لذاته فان الوجود موجود بوجود هو نفسه والحاصل ان غير الوجود من الاشياء الممكنة يوجد بوجود هوغيره واما الوجود فيوجد بنفسه لا بوجود هو غيره فكذلك يقال لانسلم انه لوكان للحد حد لزم التسلسل وانما يلزم ذلك ان لووجب ان يكون لحد الحد حد آخر وهو محال لان حد الحد عينه اى حد قولنا قول دال آه نفس قولنا قول دال اه فانه كما يصدق على قولنا الحيوان الناطق انه قول دال آه يصدق على قولنا قول آه وهو نفس الحد فحد الحد نفس الحد فسقط بما ذكرنا ماقيل من ان مراد الشارح آه ان حد حد الحد نفس حد الحد فان قلت اذا كان حد الحد نفس الحد يلزم تعريف الشيء بنفسه وهو غير جائز قلنا ان لقولنا قول دال على ماهية الشيء اعتبارين احدهما مفهومه من حيث هو وثانيهما مفهومه من حيث هو موصوف بالحدية اى بكونه حدا من الحدود فهو بالاعتبار الاول مساو للحد ومعرف له وبالاعتبار الثانى اخص من الحد لانه فرد من افراده والاخص من الشيء اخص مما يساويه فيكون بالاعتبار الثانى اخص منه بالاعتبار الاول فهو لايكون معرفا الا بالاعتبار الثانى فلا يلزم تعريف الشيء بنفسه بل تعريف الاعم بالاخص فتأمل فانه دقيق *

ماهية الشيء قوله دال بمنزلة الجنس وقوله على ماهية الشيء يخرج الرسم كما سنبينه هذا هو تعريف الحد وقيل لم يجز تعريفه لئلا يلزم التسلسل قلنا لا نسلم لزوم التسلسل لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود نفس الوجود والحد ينقسم على قسمين تام وناقص والحد التام هو الذى يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الانسان

(فانك)

فانك اذا قلت ما الانسان فنقول الحيوان الناطق ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلان الحد فى اللغة المنع وهو لكونه مشتملا على الذاتيات مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما فلكون الذتيات مذكورة بتمامها فيه

(والحد الناقص هو الذى يتركب عن جنس بعيد وفصل قريب للشىء كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) فانه اذا سئل عن الانسان بما هو واجيب عنه بانه جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض الذاتيات فيه (والرسم التام هو الذى يتركب من جنس الشىء القريب وخاصته اللازمة له كالحيوان الضاحك فى تعريف الانسان) والرسم ايضا ينقسم الى قسمين تام وناقص اما الرسم التام فهو الذى يتركب عن جنس الشىء وخاصته اللازمة له كالحيوان الضاحك فى تعريف الانسان اما كونه رسما فلان رسم الدار اثرها ولما كان تعريف الشىء بالخاصة اللازمة التى هى اثر من اثار الشىء كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة بينه وبين الحد التام من

٢ قوله فانك اذا قلت ما الانسان فيقال الحيوان الناطق فان قلت ان الجواب عن السؤال بماء الاستفهامية انما يكون بالجنس او النوع على ما مر والحيوان الناطق ليس بجنس ولا نوع لانهما قسمان من المفرد وهو ليس بمفرد فلا يكون شيئا منهما قلت ان الجواب عن السؤال بما الاستفهامية عن الافراد لا يكون الا باحدهما وههنا السؤال ليس عن الافراد بل عن النوع فيجب ان يكون جوابه الحد *

٣ قوله والحد الناقص هو الذى يتركب آه لما اختار مذهب بعض المتأخرين من عدم جواز التعريف بالمفرد وعدم جواز وقوع العرض العام والفصل فى التعريف وعدم جواز التعريف بالفصل مع الخاصة عرف الحد الناقص بذلك والا فالتعريف بالفصل والتعريف بالعرض العام والفصل والتعريف بالفصل والخاصة حد ناقص ولم يتناولها هذا التعريف فلا يكون جامعا *

٤ قوله فانه اذا سئل عن الانسان بما هو واجيب بانه جسم ناطق آه قيل فيه نظر لعدم مطابقة الجواب السؤال لان السؤال بما هو انما يطلب به تمام الماهية فان قيل ان السؤال بما هو انما يطلب به تمام ماهية الشىء اذا كان عن النوع او عن الجنس فلا يطلب به الا ما يميزه عن ذاته لا تمام ماهيته فاذا كان السؤال بما هو عن الانسان جاز ان يقع فى جوابه الحيوان الناطق او الجسم الناطق واذا كان عن الحيوان جاز ان يقع فى جوابه جسم نام حساس متحرك بالارادة او جسم متحرك بالارادة قلت هذا مخالف لما حقق من ان مطلب ما الشارحة وما الحقيقة انما يكون الكنه اى تمام مفهوم الاسم وتمام ذاتيات الماهية *

٥ قوله وخاصته اللازمة له وانما قيد الخاصة باللازمة لانه لو كانت مفارقة لكان اخص من المعرف والتعريف بالاخص غير جائز عندهم *

٢ قوله وهو الذى يتركب هذا ايضا مبنى على اختيار مذهب بعض المتأخرين من امتناع التعريف بالمفرد ووقوع العرض العام فى التعريف والا فالتعريف بالخاصة وحدها والتعريف بالعرض العام مع الفصل رسمان ناقصان ولم يتناولهما هذا التعريف فلا يكون جامعا ولقائل ان يقول هذا التعريف غير جامع وان كان مبنيا على مذهبهم لخروج الرسم الذى يكون من جنس بعيد مع الخاصة عنه مع انه رسم ناقص بالاتفاق *

٣ قوله ماش على قدميه آه فان قلت ان قوله ضحاك بالطبع يكفى لامتياز الانسان فما الفائدة فى سائر القيود قلت لايجب ان يكون جميع القيود فى التعريفات للاحتراز بل قد يكون بعضها للايضاح *

٤ قوله لما فرغ اى لما فرغ عن القول الشارح وما يتوقف عليه شرع فى الحجة وما يتوقف عليه *

٥ وهو القضايا آه المراد بالقضايا ههنا ما فوق القضية الواحدة وهو الاثنان فصاعدا ليتناول التعريف للحجة التى تتركب من القضيتين وكذا المراد من الجموع التى تستعمل فى تعريفات هذا الفن ما فوق الواحد ويعلم ذلك بالتتبع فان قيل ان اطلاق الجمع على ما فوق الواحد مجاز والمجاز لا يستعمل فى التعريفات قلنا المجاز لا يستعمل اذا لم يشتهر واما اذا اشتهر فيجوز استعماله فيها للشهرة لان الشهرة تصير قرينة دالة على المراد منه واطلاق الجمع على ما فوق الواحد عندهم مشهور ويدل عليه قوله الموصلة على ان الموصل انما هو (فالقضية)

جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر مختص بالشىء وهو الضاحك والرسم الناقص هو الذى يتركب عن عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا فى تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع واما الرسم الناقص فهو الذى يتركب عن العرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا فى تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان لاغير بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها فى غيره اما كونه رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من آثار الشىء فيكون تعريفا بالاثر الذى هو الرسم واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم التام فيه حتى تتحقق المشابهة بالحد التام كتحققها بين الرسم التام والحد التام (قال القضايا القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه) اقول لما فرغ المصنف من القول الشارح شرع فى بيان الحجة وهى القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب التصديقى

المعلومات المرتبة لان القضية الموصلة هى المعلومة وليس علمها موصلا بل هو شرط لا يصالها اعلم ان هذا التعريف رسم لانه تعريف بالغاية لان الايصال الى المطلوب التصديقى غاية الحجة وغاية الشىء تكون خارجة عنه فتكون تعريفا بالخارج والتعريف بالخارج رسم كما مر *

فالقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه اوكاذب فيه اى فى قوله وهو الذى يسميه بعضهم خبراً والقول هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما فى القضية الملفوظة اومفهوما عقليا مركبا كما فى القضية المعقولة وهو اى القول جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة وقوله يصح لقائله انه

٢ قوله والقضية لما كان معرفة المعرى يتوقف على معرفة المعرف ومعرفة المعرف تتوقف على معرفة اجزائه لانه مركب ومعرفة المركب بعد معرفة اجزائه عرف القضية بانه قول آه لانها مأخوذة فى تعريف الحجة فيرد عليه كما ان القضيه مأخوذة فيه كذلك الترتيب مأخوذ فيه وليس بديهيا معلوما فيجب تعريفه ايضا بانه جعل الاشياء الكثيرة بحيث يطلق عليها اسم الواحد كالكتاب والرسالة اعلم ان القضية والخبر لفظان مترادفان فانه يصدق كلو احد منهما على ما يصدق عليه الآخر فتعريفها بالصدق والكذب دور لانهم عرفوا الصدق بمطابقة الخبر للواقع والكذب بعدمها فاخذوا الخبر فى تعريفها فلو اخذا ايضا فى تعريف الخبر وفى تعريف مرادفه لزم الدور وهو محال وجوابه ان هذا انما يرد على من فسر الصدق والكذب بما ذكر واما اذا فسرا بمطابقة النسبة الايجابية والانتزاعية وبعدمها فلا دور فيه او نقول ان الخبر قد يطلق على الكلام المخبر به كما فى قولهم الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب وقد يقال بمعنى الاخبار اى اخبار امر الى امر آخر فالخبر المذكور فى تعريف الصدق والكذب غير الخبر المرادف للقضية لكون الاول بمعنى الاخبار والثانى بمعنى الكلام المخبر به فلا دور وكذلك الصدق قد يوصف به الكلام وقد يوصف به المتكلم فالصدق المعرف بالخبر غير الصدق الواقع فى تعريف القضية لان الاول صفة المتكلم والثانى صفة الكلام *

٣ قوله هو المركب سواء كان آه يعنى ان القضية تطلق تارة على المعقولة والاخرى على الملفوظة اما بالاشتراك او بالحقيقة والمجاز والحق هو الثانى لان المعتبر فى العلوم انما هو القضية المعقولة واما الملفوظة انما اعتبرت لدلالتها عليها فسميت بالقضية مجازا تسمية للدال باسم المدلول وكذا القول قد يطلق على المعقول وقد يطلق على الملفوظ والظاهر انه مشترك بينهما سمى به كل منهما بالقياس الى الآخر اى سمى اللفظ بالقول والمركب لدلالة جزئه على جزء معناه وسمى المعنى بهما لدلالة جزء لفظه على جزئه ولا يلاحظ فيها التقدم والتاخر اى لا يلاحظ ان الواضع سمى بهما اولا سمى المعنى بهما لعلاقة اوبالعكس فيجوز ان يكون تعريفا للقضية المعقولة اوالملفوظة فان قلت اذا كان القول مشتركا بين المعقولة والملفوظة فلا يجوز استعماله فى تعريف المعقولة اوالملفوظة والتعريفات يجب ان يحترز فيها عن استعمال الالفاظ المشتركة قلت ان الالفاظ المشتركة لا يجوز استعمالها فى التعريفات اذا لم يكن قرينة دالة على المراد من معانيها اما اذا كانت فيجوز استعمالها فيها فاذا كان التعريف للمعقولة يكون قوله انه صادق اوكاذب قرينة دالة على ان المراد بالقول هو المعقول لان صدق المتكلم وكذبه انما يكون فيه حقيقة واذا كان للملفوظة فلا قرينة على ان ذلك انما يرد اذا كان المراد تعريف احدهما اما اذا كان تعريفهما معا فلا يرد تأمل *

٣ قوله انه صادق فيه اوكاذب فيه فصل آه يفهم منه انه جعل كلمة اوالفاصلة بمعنى الواو الواصلة اقول ان قوله انه صادق فيه يكفى للاحتراز عن الاقوال الانشائية والناقصة لان الصدق مطابقة -

- النسبة الايقاعية او الانتزاعية للواقع فيستلزم الحكم بمعنى الايقاع او الانتزاع وليس فى المركبات الانشائية والناقصة حكم فيخرج بقوله انه صادق فيه جميع المركبات الانشائية والناقصة ويمكن ان يقال مراده ان قوله اوفى قوله اوكاذب للتنويع والتقسيم كما فى عبارة الكافية فى تعريف المبتداء او الصفة الواقعة فذلك تعريفان فى الحقيقة اى كلو احد من قوله انه صادق فيه آه من التعريفين احتراز عنهما لكنه غير ظاهر من عبارته * ٢ قوله وفيه نظر وجه النظر ان التعريفين فيه اى فى تعريف الحملية وتعريف الشرطية منقوضان بقولنا الحيوان الناطق موجود الانسان حيوان ناطق الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه زيد عالم فيناقضه زيد ليس بعالم لان هذه القضايا

خارجة عن التعريف مع انها حمليات بالاتفاق فلا يكون تعريف الحملية جامعا فينتقض عكسا وداخلة فى تعريف الشرطية فلا يكون مانعا فينتقض طردا وعكسا واجيب عنه بان المراد بالمفرد فى تعريف الحملية اعم من المفرد بالفعل والقوة ونعنى بالقوة ما يمكن ان يعبر عنها بالفاظ مفردة واطراف هذه القضايا وان لم تكن مفردات بالفعل الا انها مفردات بالقوة اذ يمكن ان يعبر عنها بالفاظ مفردة بان يقال الموضوع محمول ولفظ الموضوع والمحمول مفرد ان ولا يمكن ان يعبر عن اطراف الشرطية بالفاظ مفردة فلا يقال المقدم قال بل يقال ان تحقق المقدم تحقق التالى وسمى الحملية بالحملية اصطلاحا لكون المحكوم به فى الموجبات محمولا بالايجاب على المحكوم عليه وذلك كاف فى الاصطلاح او نقول سمى بها لكونه محمولا عليه بالايجاب او السلب * ٣ قوله والشرطية اما شرطية متصلة قدم المتصلة على المنفصلة لان المتصلة اصل فى الشرطية والمنفصلة انما سميت شرطية لكونها ملزومة وكونها مشابهة بها فى كون طرفيها مركبين كالمتصلة والا فليس فيها اداة الشرط وهى ان ولو وغيرهما فلاتكون شرطية فان قيل ان المنفصلة مركبة من مركب ومفرد كقولنا هذا العدد اما زوج اوفرد فان احد طرفى هذه القضية مفرد فلامشابهة بينهما فى الطرفين معاقلنا تقدير قولنا هذا العدد اما زوج اوفرد هذا العدد اما زوج اوهذا العدد فردا لانه لم يوجد موضوع القضية فى الجزء الثانى حذار عن التكرار فى اللفظ وسميت المتصلة بالمتصلة والمنفصلة بالمنفصلة اصطلاحا لكون المحكوم به فيها متصلا بالمحكوم عليه ومنفصلا -

صادق فيه اوكاذب فيه فصل يحترز عن الاقوال الناقصة والانشا آت من الامر والنهى والاستفهام وغيرها

قال وهى اما حملية كقولنا زيد كاتب واما شرطية متصلة

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما

شرطية منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون زوجا اوفردا

اقول وهى اى القضية تنقسم الى قسمين احدهما حملية والاخر شرطية لان المحكوم عليه وبه فى القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية والافالقضية شرطية وفيه نظر لان المحكوم عليه وبه لايلزم ان يكونا مفردين فى الحملية كما تقول زيد ابوه قائم مثال الحملية كقولنا زيد كاتب

والشرطية اما متصلة وهى التى يحكم فيها بصدق

(قضية)

قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى وهى موجبة ان حكم فيها بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او سالبة ان حكم فيها بسلب صدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة وهى التى حكم فيها بالتنافى بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافى ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافى سلبا فالقضية منفصلة كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا (قال والجزء الاول من الحملية يسمى موضوعا والثانى محمولا والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما والثانى تاليا) اقول الجزء الاول اى المحكوم عليه من القضية الحملية يسمى موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشىء والجزء الثانى اى المحكوم به منها يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شىء والنسبة التى يرتبط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولم يذكر المصنف الجزء الاخير ولابد منه فى القضية لكونه جزأ اخيرا منها والجزء الاول من القضية الشرطية يسمى مقدما لتقدمه فى الذكر والجزء الثانى منها يسمى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع (قال

- عنه فى الموجبات فان وجود النهار متصل لطلوع الشمس وكون العدد فردا منفصل عن كونه زوجا *

٢ قوله اى المحكوم عليه يعنى ان القضية الحملية المعقولة تتركب من ثلاثة اجزاء يدل على كل منها بلفظ احدها المحكوم عليه ويسمى موضوعا لانه انما وضع لان يحكم عليه بشىء وثانيها المحكوم به ويسمى محمولا لانه وضع لان يحمل على شىء فى الموجبات وذلك كاف فى الاصطلاح او نقول لانه وضع لان يحمل على شىء بالايجاب اوبالسلب وثالثها النسبة التى يرتبط بها المحمول بالموضوع وتسمى نسبة حكمية لورود الحكم عليها والنسبة الحكمية قد تطلق على مورد الايجاب والسلب وقد تطلق على وقوع النسبة اولا وقوعها وكلاهما جزء القضية والمراد ههنا هو وقوع النسبة اولا وقوعها لينحصر اجزاء القضية فى الثلاثة لان مورد الايجاب والسلب داخل فى وقوع النسبة او لا وقوعها بخلاف العكس *

٢ قوله تنقسم القضية ثانيا اى تنقسم القضية المطلقة اولا الى الحملية والشرطية المتصلة والمنفصلة وتنقسم ايضا القضية المطلقة ثانيا الى موجبة وسالبة ولم يذكر الشارح موجبة الشرطية وسالبتها لانه ذكرهما فيما تقدم على وجه التفصيل وانا اعبر بعبارة اخرى بان نقول ان كان الحكم فى الشرطية المتصلة بانه ان تحقق المقدم تحقق التالى فالقضية متصلة موجبة كقولنا ان كان الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان الحكم فيها بانه ليس ان تحقق المقدم تحقق التالى فالقضية متصلة سالبة كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وان كان الحكم فى المنفصلة بالمنافاة بين جزئين فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما زوج اوفرد وان كان الحكم فيها بسلب المنافاة بين الجزئين فالقضية منفصلة سالبة كقولنا ليس اما ان يكون كاتبا او اسود * ٣ قوله كلو احدة منهما اى كلوا حدة من القضية الموجبة الحملية والشرطية المتصلة والمنفصلة وسالبتهما اما ان يكون مخصوصة اومحصورة كلية اوجزئية اومهملة لكن لم يبين اقسام الشرطية المتصلة والمنفصلة الموجبة والسالبة اختصارا او اعتمادا على ذهن المتعلم لتعلمها بالمقايسة وبيانها ان خصوص الشرطية المتصلة والمنفصلة وكليتها وجزئيتها انما تكون باعتبار الازمان والاوضاع فان الازمنة والاوضاع فى الشرطية بمنزلة الافراد فى الحملية فان كان الحكم فى الشرطية بالاتصال والانفصال فى زمان معين فهما موجبتان مخصوصتان كقولنا ان اكرمتنى اليوم فاهنتك وزيد اما ان يكون الآن كاتبا اوناثما وان كان الحكم فيها سلبا فى زمان معين فهما سالبتان مخصوصتان كقولنا ليس اليوم ان جئتنى فاكرمتك وليس اليوم زيد اما ان يكون كاتبا اوناثما وان كان الحكم فيها بالاتصال والانفصال فى جميع الازمان فهما موجبتان كليتان كقولنا كلما اومتى اومهما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود اودائما اما ان يكون العدد زوجا اوفردا وان كان الحكم فيها بسلب الاتصال والانفصال فى جميع الازمان فهما سالبتان كليتان كقولنا ليس البتة ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود وان كان الحكم فيها بالاتصال والانفصال فى بعض الازمان فهما موجبتان جزئيتان كقولنا قد يكون ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وقد يكون اما ان يكون الانسان كاتبا اواسود وان كان الحكم فيها بسلب الاتصال والانفصال فى بعض الازمان فهما سالبتان جزئيتان كقولنا قد لا يكون اوليس كلما او ليس متى اوليس مهما ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس دائما اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود وقد لايكون اما ان يكون الانسان ناطقا والحمار ناهق وان كان الحكم فيها بالاتصال -

(٢٦)

قال فالقضية اما موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب) اقول تنقسم القضية ثانيا الى موجبة وسالبة لان تلك النسبة التى ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب (قال وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما محصورة والمحصورة اما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولاشىء من الانسان بكاتب) اقول كل واحدة من القضية الموجبة والسالبة

(اما)

اما ان يكون مخصوصة اومحصورة كلية كانت اوجزئية اومهملة لانه ان كان الموضوع فى القضية شخصا معينا فالقضية مخصوصة كما ذكرنا من مثال الموجبة نحو زيد كاتب والسالبة نحو زيد ليس بكاتب اماتسميتها مخصوصة فلخصوص موضوعها * وقد يقال لها شخصية ايضا لكون موضوعها شخصا معينا جزئيا وان لم يكن موضوعها اى موضوع القضية معينا جزئيا بل يكون غير معين كليا فان بين فيها كمية افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية محصورة مسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما كونها مسورة فلا شتمالها على اداة السور الذى هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع حاصرا لها ومحيطا بها والسور مأخوذ من سور البلد فكما انه محيط بالبلد كذلك ذاك يحيط بافراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان يحكم فيها على كل الافراد اوعلى بعضها وعلى التقديرين اما ان يكون الحكم بالا يجاب اوبالسلب فان كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب اوسالبة كقولنا لا شىء من الانسان بكاتب والسور فى الكلية الموجبة نحو كل وفى الكلية السالبة لاشىء ولاواحد كما ذكرنا (قال

واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب) اقول وان كان الثانى اى ان كان الحكم

- والانفصال فى زمان غير معين فهما موجبتان مهملتان كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فالعدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بسلب الاتصال والانفصال فى زمان غير معين فهما سالبتان مهملتان كقولنا ليس ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وليس اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود *

٢ قوله ليس كل وليس بعض وبعض ليس اعلم ان الفرق بين الاسورة الثلاثة ان ليس كل دال على رفع الايجاب الكلى بالمطابقة وعلى السلب الجزئى بالالتزام وليس بعض وبعض ليس بخلافى ذلك فانهما يد لان بالمطابقة على السلب الجزئى وبالالتزام على رفع الايجاب الكلى وان ليس بعض قد يذكر للسلب الكلى لان البعض غير معين واقع فى سياق النفى فيفيد العموم بخلاف بعض ليس فانه لايذكر للسلب الكلى لعدم وقوع البعض فى سياق النفى لان النفى وارد عليه وايضا بعض ليس قد يذكر للايجاب الجزئى حتى لو قيل بعض الانسان ليس بكاتب اريد اثبات الايجاب لبعض افراده بخلاف ليس بعض اذ لا يمكن تصور الايجاب فيما تقدم حرف السلب *

٣ قوله كما ثلث الشيخ فى الشفاء حيث قال الموضوع ان كان جزئيا فهى شخصية وان كان كليا فان بين كمية الافراد فهى المحصورة والا فهى المهملة * ٤ قوله لانا نقول الكلام فى القضايا المعتبرة يعنى ان المقسم هو القضايا المعتبرة لا مطلق القضايا فيه ان المقسم هو القضية المعتبرة فالافراد هو اولى *

٥ قوله والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة فى العلوم لان القضايا المعتبرة فيها هى التى تعرف بها احوال الموجودات المتأصلة اذ العلوم لا يبحث فيها الا عن احوال الموجودات المتأصلة والموجودات المتصلة هى الافراد والطبيعة انما توجد فى ضمنها فلا يكون القضية المعتبرة فيها الا ما حكم فيها على الافراد على الطبيعة فان قيل ان العلوم لا يبحث فيها عن احوال الجزئيات فينبغى ان لا يبحث عن القضية الشخصية قلنا ان الجزئية (او منفصلة)

فى القضية على بعض الافراد فالقضية جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب اوسالبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب والسور فى القضية الجزئية الموجبة نحو بعض وواحد فقط وفى الجزئية السالبة نحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس (قال واما ان لا يكون كذلك ويسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب) اقول وان لم يكن الموضوع فى القضية شخصا معينا ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها فالقضية تسمى مهملة نحو الانسان لفى خسر لاهمال بيان كمية الافراد التى حكم عليها فاذا كانت القسمة مثلثة كما ثلث الشيخ فى الشفاء لايقال ان القضية الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام فى القضايا المعتبرة فى العلوم والقضية الطبيعية ليست بمعتبرة فى العلوم لعدم انتاجها فى الاصطلاحات فخروجها من التقسيم لايخل بالانحصار (قال والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) اقول لما فرغ من تقسيم الحملية شرع فى تقسيم الشرطية سواء كان متصلة

قد تقوم فى الظاهر مقام الكلية فتقع فى الصغرى والكبرى نحو هذا زيد وزيد انسان فهذا انسان *

٦ قوله فخروجها عن التقسيم لايخل بالانحصار لان عدم الانحصار هو ان يتناول المقسم شيئا لا يتناوله الاقسام ولما كان المقسم ههنا هو القضية المعتبرة لم يكن متناولا للطبيعيات فلا يبطل الانحصار لخروجها بمعنى عدم دخولها *

اومنفصلة اما الشرطية المتصلة فتنقسم الى قسمين احدهما لزومية والاخرى اتفاقية لأنه ان كان صدق التالى فيها على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما نشأت عن ذات المقدم توجب ذلك فالقضية المتصلة لزومية والمراد بالعلاقة ههنا ما بسببه يستلزم المقدم التالى كالعلّية والمعلولية والتضائف اما العلية فكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود النهار واما المعاولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة فان وجود النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد اباعمرو فعمرو ابنه (قال واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق) اقول وان كان صدق التالى فى المتصلة على تقدير صدق المقدم لاعلاقة مذكورة بينهما بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لاعلاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية الانسان ناهقية الحمار بها بل وافق الطرفان على سبيل الصدق ههنا (قال والمنفصلة

٣ قوله والمراد بالعلاقة ههنا انما قال ههنا اشارة الى ان لها معنى آخر وهو التعلق بين الشيئين سواء كان ذلك التعلق هو العلية والتضايف اولا بل شيئا آخر فالعلاقة بالمعنى الاخر اعم منها بالمعنى المذكور *

٤ قوله كالعلية والتضايف العلية هى كون الشىء سببا للآخر كما ان طلوع الشمس سبب لوجود النهار والتضايف هو كون الشيئين بحيث لا يمكن ان يعقل احدهما بدون الآخر كالابن والاب فانه لا يمكن ان يعقل الاب بدون الابن لان الابن وقع جزأ من مفهوم الاب لان مفهوم الاب شىء له الابن وبعبارة اخرى هو شىء يتولد من نطفته شىء آخر من نوعه اوجنسه وهو الابن وكذلك لا يمكن ان يعقل الابن بدون الاب لان الاب وقع جزء مفهوم الابن لان الابن شىء له الاب اوشىء يتولد من نطفة شىء آخر من نوعه اوجنسه

٥ قوله كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق يرد عليه انه لم لايجوز ان يكون بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار علاقة يستلزم بسببها الاول الثانى وعدم علمنا بالعلاقة لا يستلزم عدمها فى الواقع لكنه مناقشة فى المثال بعد وضوح المقصود ولا اعتداد بها عند المحصلين * ٦ قوله فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان آه هذا الكلام بناء على الفرض لا على التحقيق يعنى لما اورد قولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق مثالا للقضية الاتفاقية التى لايكون فيها بين المقدم والتالى علاقة على سبيل الفرض قال على سبيل الفرض ايضا فانه لاعلاقة بين ناطيقة الانسان آه تأمل *

٢ قوله فالقضية منفصلة حقيقية اى موجبة منفصلة حقيقية وان حكم فى القضية بسلب التنافى بين جزئيها فى الصدق والكذب معا فالقضية سالبة منفصلة حقيقية كقولنا ليس اما ان يكون الانسان كاتبا او اسود فانه حكم فى هذه القضية بسلب التنافى بين جزئيها فى الصدق والكذب معا فانه يجوز ان يكون الانسان كاتبا واسود ويجوز ان لا يكون كاتبا ولا اسود بل ابيض *

٣ قوله فالقضية مانعة الجمع اى فالقضية موجبة مانعة الجمع وان حكم فى القضية بسلب التنافى بين جزئيها فى الصدق فقط فالقضية سالبة مانعة الجمع كقولنا ليس اما ان يكون زيد فى البحر واما ان لا يغرق فانه حكم فى هذه القضية بسلب التنافى بين جزئيها فى الصدق فقط وان حكم فى القضية بسلب التنافى فى الكذب فقط فالقضية سالبة مانعة الخلو كقولنا ليس اما ان يكون هذا الشىء شجرا او حجرا فانه حكم فى هذه القضية بسلب التنافى بين جزئيها فى الكذب فقط فانه يجوز ان يكون هذا الشىء لا حجرا ولا شجرا معا بان يكون انسانا مثلا ولا يجوز ان يكون شجرا وحجرا معا فكل مادة يصدق فيها الموجبة لمانعة الجمع يصدق فيها السالبة لمانعة الخلو وكل مادة يصدق فيها الموجبة لمانعة الخلو يصدق فيها السالبة لمانعة الجمع وانما لم يبين اقسام السالبة المنفصلة الى هذه الاقسام الثلاثة كما بين انقسام موجبتها اليها اعتمادا على ذهن المتعلم *

اما حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وهى مانعة الجمع والخلو معا كما ذكرنا) اقول واما الشرطية المنفصلة فتنقسم على ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم فى القضية بالتنافى بين جزئيها فى الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج واما فرد فانه حكم فيها بامتناع اجتماع الزوج والفرد على العدد وبامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت حقيقية لان التنافى بين جزئيها اشد من التنافى بين الجزئين الاخرين لانه يوجب التنافى بين جزئيها فى الصدق والكذب معا وهذا ليس الا حقيقة الانفصال

(قال واما مانعة الجمع فقط كقولنا هذا الشىء اما حجر اوشجر) اقول وان حكم فى القضية بالتنافى بين جزئيها فى الصدق فقط فالقضية مانعة الجمع كقولنا هذا الشىء اما حجر اوشجر فانه حكم فى هذه القضية بالتنافى بين الحجر والشجر فى الصدق فقط اى لا فى الكذب لجواز ان يكون الشى لاحجرا ولاشجرا وانما سميت مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها فى الصدق

(واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لايغرق) وان حكم فى القضية بالتنافى بين جزئيها فى الكذب فقط اى لا فى الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون فى البحر واما ان لايغرق

فانه حكم فى هذه القضية بالتنافى بين ان لا يكون فى البحر وان يغرق لابين ان يكون فى البحر وان لايغرق لجواز ان يكون فى البحر وان لايغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على منع الخلو بين جزئيها فى الكذب

(قال وقد تكون المنفصلات ذوات اجزاء كقولنا العدد امازائد اوناقص او مساو) اقول المنفصلات المذكورة تتركب كل واحدة منها عن جزئين غالبا كما مر وقد تتركب عن اكثر من جزئين اما المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد امازئد اوناقص اومساو فانه حكم فيها بان هذا المجموع لايجتمع على عدد واحد ولايخلو العدد عن احدها وفيه نظر لان عين احد اجزآء الحقيقية يستلزم نقيض الاخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلوفان تركب الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم الخلف لانه فى المثال المذكور وهوالعدد امازائد اوناقص اومساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا ينتج من هذا ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكون المنفصلة

---

٢ قوله كما مر اى كالامثلة التى مر ذكرها بقوله العدد اما زوج اه وهذا الشئ اما ان يكون شجرا اوحجرا وزيد اما ان يكون فى البحر واما ان لا يغرق فان هذه القضايا كلو احدة منها مركبة من جزئين *

٣ قوله فكقولنا العدد اما زايد اوناقص اومساو اى العدد التام اما زائد او ناقص اومساو واما مطلق العدد فقد لايكون شيئا منها كعدد الفرد نحو احد عشر فانه ليس بزائد ولا ناقص ولا مساو لان كون العدد زائدا اوناقصا اومساويا انما يكون باعتبار الكسور كما يجئ وليس لاحد عشر كسور فلا يكون شيئا منها اعلم ان الضابطة التى يعرف بها احوال العدد المذكور من كونه زائدا اوناقصا اومساويا هى ان تأخذ الكسور منه وهى النصف الى العشر ثم تجمعها فان كانت زائدة على اصل العدد فهى زائد وان كانت مساوية فهو مساو وان كانت ناقصة عنه فهو ناقص فاثنى عشر عدد زائد لان له نصفا وهو الست وثلثا وهو الاربعة وربعا وهو الثلاثة وسدسا وهو الاثنان فاذا جمعتها صار المجموع خمسة عشر وهو زائد على اثنى عشر فاثنى عشر عدد زايد والست عدد مساو لان له نصفا وهوالثلاثة وثلثا وهو الاثنان وسدسا وهو الواحد فاذا جمعتها صار المجموع ستا فالست عدد مساو والاربعة عدد ناقص لان له نصفا وهو الاثنان وربعا وهو الواحد فاذا جمعتها صار ثلاثة فاربعة عدد ناقص *

٤ قوله وفيه نظر لان عين اجزاء الحقيقية آه ويمكن ان يجاب عنه بان مراد المصنف هو ان المنفصلات قد تتركب من اجزاء ثلاثة فى الظاهر لا انها قد تتركب فى التحقيق من اكثر من جزئين فلا يرد عليه شئ *

حقيقية هذا خلف * بل الحق المنفصلة الحقيقية قد تتركب من حملية ومنفصلة كقولنا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد اوزائدا عليه اوناقصاعنه والجزء الثانى اعنى قوله اوزائد عليه الخ منفصلة والجزء الاول حملية والاصل فيه العدد اما مساو لذلك العدد اوغير مساوله لكن اذالم يكن مساويا له كان زائدا عليه اوناقصا عنه فلما كانت هذه المنفصلة فى قوة تلك الحملية اقيمت مقامها فيظن انها مركبة من ثلثة اجزاء لكنها بالحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة كما عرفت فلاتتركب الحقيقية الامن جزئين وكذا مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد تتركب من ثلثة اجزاء فصاعدا وبيانها طويل لايليق فى هذا المختصر فليطلب فى المطولات * قال التناقض هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب) اقول اعلم ان من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضى لذاته ان تكون احديهما اى احدى القضيتين صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فان هاتين القضيتين اختلفتا بالايجاب والسلب اختلافا بحيث يقتضى لذاته ان تكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة

٢ قوله تتركب من حملية ومنفصلة تحقيقه ان قولنا العدد اما زائد اوناقص اومساو كان فى الاصل العدد اما زائد اوغير زائد وهو مركب من حمليتين لان بعد حذف الادات يصير كلواحد من الجزئين حملية لانه يصير العدد زائد والعدد غير زائد وهما حمليتان والحملية الثانية منهما فى قوة منفصلة اخرى وهو قولنا وغير الزائد اما ناقص اومساو فحذفت الحملية الثانية واقيمت منفصلة اخرى مقامها اقامة للمفصل مقام المجمل للتوضيح فصار العدد اما زائد اوناقص اومساو فهى مركبة فى التحقيق من حملية ومنفصلة لامن حمليات ثلاثة *

٣ قوله وكذا مانعة الخلو وفيه نظر لانه قد وقع فى كلامهم ان المنفصلة الحقيقية لاتتركب من اكثر من جزئين ومانعة الجمع والخلو قد تتركبان من اكثر من جزئين كقولنا هذا الشىء اما لاشجر اولا حجر اولا حيوان وهذا الشىء اما شجر اوحجر اوحيوان *

٤ قوله التناقض لما فرغ من بيان تعريف القضية وتقسيمها شرع فى بيان احكامها وقدم التناقض لتوقف معرفة انعكاس قضية الى قضية على معرفة التناقض كما يظرلك فيما بعد *

على حسب الواقع قوله اختلاف جنس يتناول الاختلاف
الواقع بين القضيتين والمفردين ومفرد وقضية وقوله
قضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين المفردين ومفرد
وقضية وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف الواقع
بالاتصال والانفصال والاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف
بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله بحيث يقتضى
يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب لكن لابحيث يقتضى
صدق احديهما وكذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس
بمتحرك لانهما صادقتان وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب
والسلب بحيث يقتضى صدق احديهما وكذب الاخرى
لكن لالذات ذلك الاختلاف نحو زيد انسان وزيد ليس
بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين انما يقتضى
ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة لان قولنا زيد
ليس بناطق فى قوة قولنا زيد ليس بانسان اولا قولنا
زيد انسان فى قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك
بواسطة لالذاته (قال ولايتحقق ذلك الابعد اتفاقهما
فى الموضوع والمحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة
والفعل والجزء والكل والشرط) اقول القضيتان اللتان
يقع بينهما التناقض لابد اما ان تكونا مخصوصتين
اومحصورتين اومهملتين فان كانتا مخصوصتين فلا يتحقق
التناقض الابعد اتفاقهما فى ثمان وحدات الاولى وحدة

٢ قوله الخمر فى الدن مسكر اى بالقوة آه اى الخمر سواء كان قليلا اوكثيرا مسكر بالقوة اى من شأن شخصه ان كان كثيرا او من شأن نوعه ان كان قليلا السكر اذ الخمر فى الدن سواء كان قليلا اوكثيرا ليس بمسكر بالفعل فلابرد ان يقال ان الخمر المسكر بالقوة كثير والخمر الغير المسكر بالفعل اعم من ان يكون قليلا اوكثيرا فليس فيه اتحاد الموضوع * ٣ قوله الزنجى اسود اى بعضه والزنجى ليس باسود اى كله المراد بوحدة

الموضوع التى هى شرط التناقض هو وحدة عنوان الموضوع لا وحدة الافراد ولذلك لم يتحقق التناقض بين قولنا كل انسان حيوان وبعض الناطق ليس بحيوان فلا برد ان يقال ليس فى هاتين القضيتين وحدة الموضوع لان موضوع الاول بعض الزنجى وموضوع الثانى كل الزنجى مع انه مناقشة فى المثال بعد وضوح المقصود اعلم ان هذه ثمانية شروط ذكرها قدماء المنطقيين ويرد عليهم عدم الحصر فيها لان التناقض قد يرتفع باختلاف الالة نحو زيد كاتب اى بالقلم الواسطى وزيد ليس بكاتب اى بالقلم التركى والعلة الغائية نحو النجار عامل اى للسلطان والنجار غير عامل اى لغير السلطان والمفعول به نحو زيد ضارب اى عمرا وزيد غير ضارب اى بكرا والمميز نحو عندى عشرون اى درهما وليست عندى عشرون اى دينارا واما المتأخرون فردوها الى وحدة الموضوع والمحمول لاندراج وحدة الشرط والكل والجزء فى وحدة الموضوع واندراج وحدة الزمان والمكان والاضافة والفعل والقوة فى وحدة المحمول ويرد عليهم انه لو استلزم وحدة الموضوع وحدة الكل والجزء لما تحقق التناقض فى قولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان وهو ظاهر وسيعلم جوابه -

الموضوع لانهما لواختلفتا فى هذه الوحدة لم تتناقضا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد كاتب وزيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان اذ لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم ليلا وزيد ليس بقائم نهارا والرابعة وحدة المكان لانهما عند اختلافهما فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم فى الدار وزيد ليس بقائم فى السوق والخامسة وحدة الاضافة لانها اذا اختلفتا فيها لا يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل اذ لو اختلفتا فيها بان يكون النسبة فى احديهما بالقوة والاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر فى الدن مسكر اى مسكر بالقوة والخمر فى الدن ليس بمسكر اى بالفعل والسابعة وحدة الكل والجزء لانهما لو اختلفتا فى الكل والجزء لم يتحقق التناقض نحو الزنجى

(اسود)

ـ وردها الفارابى الى وحدة النسبة فقط اى الى وحدة النسبة الحكمية التى يرد عليها الايجاب والسلب وهى مستجمعة لجميع الوحدات لانه لو اختلف شىء منها لما اتحدت النسبة ضرورة ان نسبة السواد الى بعض الزنجى غير النسبة الى كل الزنجى ونسبة النوم الى الليل غير نسبته الى النهار ونسبة الاسكار بالقوة الى الخمر غير نسبته اليه بالفعل وعلى هذا القياس ويرد عليه ايضا ان لايتحقق التناقض بين قولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان لان نسبة الحيوانية الى كل الانسان غير نسبته الى بعضه كما ان نسبة السواد الى بعض الزنجى غير نسبته الى كله وجوابه ان النسبة التى فى الجزئية داخلة فى النسبة التى فى الكلية فكانهما متحدان بخلاف النسبتين فى صورة عدم التناقض فان النسبة التى اثبت فى الجزئية غير النسبة التى سلبت فى الكلية *

٢ قوله فاعلم ان القضيتين اذا تحققت تحقق التناقض بين القضيتين المخصوصتين او المحصورتين فلا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما ايضا فى الكلية والجزئية قال بعض الشارحين ولذا قال ونقيض آه يعنى للاشارة الى ان الاختلاف فى الكلية والجزئية شرط التناقض فى المحصورات قال ذلك ولعل مقصوده منه توجيه ايراد هذا الكلام فى هذا المقام ليندفع الشبهة التى اوردها الشارح بعده وانت خبير بانه انما يستقيم ذلك ان لم يقل فالمحصورات آه *

٣ قوله كقولنا كل انسان حيوان لايقال لا اتحاد للموضوع فيهما فان الموضوع فى الكلية جميع الافراد وفى الجزئية بعضها فلا اتحاد لانا نقول المراد باتحاد الموضوع اتحاد وصف الموضوع وعنوانه كما مر وعنوان الموضوع فيهما متحد مع ان الذات التى سلب عنه الحيوانية متحد مع بعض ما اثبت له ذلك وهذا هو الاتحاد فى الموضوع *

٤ قوله ولمية هذا اى علة كون نقيض الموجبة الكلية السالبة الجزئية اوكون نقيض السالبة الكلية الموجبة الجزئية *

٥ قوله والحق آه اعلم ان كان قوله المحصورات بالفاء بان يقال فالمحصورات لم يتجه هذا السؤال وهو ظاهر لمن له ادنى تأمل *

اسود اى بعضه والزنجى ليس باسود اى كله والثامنة وحدة الشرط لعدم التناقض بين القضيتين عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر اى بشرط كونه اسود قال ونقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا لاشىء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان) اقول فاذا عرفت هذه فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغى ان تكون الاخرى سالبة جزئية واذا كانت احديهما سالبة كلية كانت الاخرى موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا لاشىء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان ولمية هذا سيأتى فى المحصورات والحق ان ايراد المصنف

٢ قوله لكان اولى انما قال اولى ولم يقل صوابا لانه لما ذكر ان الوحدات الثمانية شرط لمطلق التناقض علم انها شرط لتناقض المحصورات ايضا لكن يتوهم ان شرط تناقض المحصورات انما هو الاختلاف فى الكمية فقط وان الوحدات المذكورة شروط لتناقض المخصوصتين فلو قال بعد قوله فى الكمية ايضا لرفع هذا الوهم الفاسد لكان اولى ويمكن ان يقال انما هو لم يذكر لعدم الملائمة وهو ظاهر. ولو قال بعد قوله فى الكمية عبارة اخرى ليؤدى الى التطويل وارتكاب احد هذين الامرين لدفع هذا الوهم الفاسد فى قوة الفاسدة *

٣ قوله كقولنا كل انسان كاتب ولا شىء من الانسان بكاتب وهما يكذبان ان اريد بالكاتب فيهما الكاتب بالفعل واما ان اريد فيهما الكاتب بالقوة فتكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولم يكن من التناقض ايضا ليكون القواعد عامة *

٤ قوله بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب وهما يصدقان ان اريد بالكاتب فيهما ايضا الكاتب بالفعل اما ان اريد فيهما الكاتب بالقوة فتكون الموجبة صادقة والسالبة كاذبة لكنه لم يعد من التناقض لعموم القواعد *

هذا اى قوله فنقيض الموجبة الكلية الخ ههنا ليس فى موضعه وانما هو موضعه بعد تحقيق المحصورات (قال) المحصورات لايتحقق التناقض فيها الابعد اختلافها فى الكمية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولاشىء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب (اقول ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين لايتحقق التناقض بينهما الابعد اختلافهما فى الكمية اى فى الكلية والجزئية بان تكون احديهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما يتحقق بعد اتفاقهما فى الوحدات المذكورة فلو قيد بعد قوله فى الكمية بقوله ايضا لكان اولى ليكون اشارة اليه اعنى الى اتفاقهما فى الوحدات المذكورة وانما قلنا انه لم يتحقق التناقض فى المحصورتين الابعد اختلافهما فى الكلية والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب بالفعل ولاشىء من الانسان بكاتب بالفعل والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب فنقيض الكلية الجزئية لاالكلية وبالعكس اعنى نقيض الجزئية الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات من المحصورات

فى الحقيقة من حيث انها فى قوة الجزئيات (قال العكس
هو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع
بقاء الكيف اى السلب والايجاب بحاله والتصديق
والتكذيب بحاله) اقول من تلك الاصطلاحات المنطقية
المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع
فى القضية محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف اى
السلب والايجاب اى ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا
كذلك وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك ومع
بقاء الصدق والكذب اى ان كان الاصل صادقا باى وجه
كان العكس ايضا كذلك وان كاذبا كان العكس ايضا كذلك
كما اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان جعلنا الجزء
الاول ثانيا والثانى اولا وقلنا بعض الحيوان انسان وان
ادرنا ان نعكس قولنا لاشئ من الانسان بحجر قلنا
لاشئ من الحجر بانسان ولو قال المصنف العكس وهو
جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والجزء الثانى اولا لكان
اصوب لان ما هو الموضوع لايصير محمولا وما هو المحمول

٢ قوله من حيث انها فى قوة الجزئية دون الكلية لانه كلما صدقت المهملة صدقت الجزئية وبالعكس فانه كلما صدق بعض الانسان كاتب يصدق الانسان كاتب وكلما صدق الانسان كاتب يصدق بعض الانسان كاتب لان صدق الكاتب على الانسان لايخلو من ان يكون على جميع افراده اوعلى بعض افراده وعلى التقديرين يتحقق الصدق على البعض وليس كلما صدق الكلية صدق المهملة وبالعكس لانه وان صدق المهملة فيما تصدق فيه الكلية مطلقا لكنه يصدق الانسان كاتب بالفعل ولايصدق كل انسان كاتب بالفعل فكون المهملة فى قوة الجزئية متيقن وكونها فى قوة الكلية مشكوك فيه فلذلك حكموا بان المهملة فى قوة الجزئية دون الكلية لانه لو حكموا بانها فى قوة الكلية لتوهم انها كذلك فى جميع المواد لعموم قواعد هذا الفن وليس كذلك *

٣ قوله وهو ان يصير آه العكس قد يطلق على تبديل قضية الى اخرى وقد تطلق على القضية الحاصلة من ذلك التبديل فهو بالمعنى الاول مصدر وبالثانى يحتمل ان يكون مصدرا بمعنى المفعول اى المعكوس ويحتمل ان يكون اسما لتلك القضية الحاصلة وليس ذلك تعريفا للعكس بالمعنى الثانى وهو ظاهر بل بالمعنى الاول فيجب ان يشدد الياء ويكون المعنى ان العكس هو تبديل الموضوع فى القضية الى المحمول وبالعكس ولو لم يشدد لكان له معنى ثالثا لامعنى العكس فلا يصح التعريف به تأمل فيه فانه دقيق *

٤ قوله باى وجه كان اى ان كان الاصل صادقا فى نفس الامر كان العكس ايضا كذلك وان كان صادقا بحسب الادعاء كان العكس كذلك *

٥ قوله لكان اصوب اجيب عنه بانه يمكن ان يقال المراد بالموضوع والمحمول هو الموضوع والمحمول الذكرى ولعله المشار اليه بقوله اصوب لكنه ح لايتناول عكس القضية التى يلاحظها العقل بدون اللفظ *

٦ قوله لان ما هو آه يعنى ان الموضوع فى قولنا الانسان حيوان مثلا هو افراد الانسان والمحمول مفهوم الحيوان والمعنى ان كلو احد من افراد الانسان متصف بمفهوم الحيوان واذا كان كذلك -

ـ لايكون الموضوع محمولا وبالعكس لامتناع كون الافراد محمولا والمحمول موضوعا *
٢ قوله ولئن سلمنا ذلك اى ولئن سلمنا انه يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا بالمعنى الذى اوردناه وهو جعل الجزء الاول ثانيا والثانى اولا لا بالمعنى الذى ورد عليه النقض وفيه نظر لان التسليم بعد المنع انما يكون للممنوع والممنوع هو كون الموضوع محمولا وبالعكس لا كون الجزء الاول ثانيا وبالعكس * ٣ قوله لكن يخرج عنه عكس الشرطيات لانه لايجعل فيها الموضوع محمولا وبالعكس بل يجعل المقدم تاليا وبالعكس ويمكن ان يجاب عنه بان فى التعريف مقدرا والمعنى ان يصير الموضوع او ما يقوم مقامه وهو المقدم محمولا والمحمول وما يقوم مقامه وهو التالى موضوعا ويمكن ان يقال ايضا انه تعريف عكس الحمليات لكثرته *
٤ قوله لان العكس لازم اى لازم ذهنى لها بلزم من تصور صدق القضية وفى قوله اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم دور ظاهر يظهر لمن له ادنى تأمل فانه جعل قوله اذ لو فرض صدقها دليلا لكون العكس لازما للقضية اى دليلا على الملازمة بينهما وجعل قوله والا لزم آه دليلا لقوله اذ لو فرض آه والحال ان ثبوت تلك المقدمة التى هى لزوم صدق الملزوم بدون صدق اللازم موقف على ثبوت الملازمة بينهما واستدل على المطلوب بما استدل عليه بالمطلوب وانه دور * ويمكن ان يجاب عنه بانهما ليسا بدليلين بل هما تنبيهان لان لزوم العكس ولزوم صدقه لفرض صدقها بديهى لايحتاج الى دليل *

لايصير موضوعا اصلا ولئن سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف عكس الشرطيات وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا ولم يجدوها فى الاكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة للاصل الا موافقة لها فى السلب والايجاب وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو فرض صدقها يلزم صدق العكس والا لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وهو مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لايلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه الذى هو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى هذا قول المصنف والكذب لايكون الاخطاء قال والموجبة

(الكلية)

٥ قوله لا يكون الاخطاء والخطاء ما لا يتنبه قائله اصلا اوتنبه بعد تعب ومشقة والسهو ما يتنبه قائله بادنى تنبيه فالاولى ان يقول لا يكون الا سهوا لان ادعاء كون المصنف ممن لايتنبه اصلا او ممن يتنبه بعد تعب ومشقة سهو مع ان الظاهر انه وقع من طغيان قلمه اومن طغيان قلم الناسخ اجاب عنه بعض الشارحين بان معناه ان صدق الاصل صدق العكس وان كذب العكس كذب الاصل كما هو شأن اللزوم الى قوله على التعيين ولايخفى عليك ان قوله والتكذيب عطف على قوله التصديق وهو عطف على الايجاب او على السلب المعطوف على الايجاب على اختلاف المذهبين فيكون تقديره مع بقاء التصديق ومع بقاء التكذيب وبقاء ـ

ـ التكذيب فى العكس غير معقول وبقاء المجموع لايحتمل الا ببقاء كلو احد منهما لان انتفاء الكل قد يكون بانتفاء كلو احد منهما وقد يكون بانتفاء جزء واحد فلا يبقى المجموع من حيث هو المجموع الا ببقاء كلو احد من اجزائه فلايكون بقاء التصديق وحده محتمل اللفظ ولئن سلمنا انه محتمل اللفظ قلنا ان اراد انه معنى مجازى للفظ فهو اى اللفظ المجازى لا يستعمل فى التعريفات بدون القرينة وان اراد انه معنى مطابقى له فهو مشترك بينه وبين بقاء المجموع فاللفظ المشترك ايضا لايستعمل فى التعريفات بدون القرينة الدالة على ان المراد هو ذلك المعنى من معانيه وليس ههنا قرينة وورود السؤال لايصلح للقرينة تأمل وان اراد انه موضوع للقدر المشترك بينهما فيكون اعم من بقاء التصديق والعام لادلالة على الخاص باحدى الدلالات الثالث وان اراد انه معنى تضمنى له فنقول دلالة التضمنى مهجورة فى التعريفات كما بين فى المطولات *

٢ قوله لايلزم ان تنعكس انما قال ذلك ولم يقل كلية لاتنعكس كلية اشارة الى جواب اعتراض يورد ههنا على المصنف لانه قال الموجبة الكلية لاتنعكس كلية فيرد عليه انه يجوز ان تنعكس الموجبة الكلية كنفسها فيما اذا كان المحمول مساويا للموضوع نحو كل انسان ناطق فانه يجوز ان تنعكس الى قولنا كل ناطق انسان فقوله الموجبة الكلية لا تنعكس كلية مطلقا ليس بصحيح وحاصل الجواب انه لم يرد انها لا تنعكس كلية مطلقا بل اراد انها لا يلزم ان

الكلية لاتنعكس كلية اذ يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق قولنا كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع شيئا معنيا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا) اقول اعلم ان القضية الكلية التى تكون موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم انعكاسها كلية فظاهر لانتقاض بمادة كان المحمول فيها اعم من الموضوع وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص على كل افراد الاعم وهو محال مثلا يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا لزم ان يصدق الانسان الذى هو الاخص

(على)

تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية لان كل موضع يصدق فيه العكس الكلى يصدق فيه العكس الجزئى بدون العكس اونقول ان هذا انما يراد اذا كان قوله الموجبة الكلية لاتنعكس كلية سالبة كلية وليس كذلك بل هو رفع الايجاب الكلى وهو قد يكون فى ضمن السالبة الجزئية وقد يكون فى ضمن السالبة الكلية وههنا فى ضمن السالبة الجزئية فلا اشكال وانما قلنا انه رفع الايجاب الكلى لانه لو قال الموجبة الكلية تنعكس موجبة كلية لتوهم انها كذلك فى جميع المواد لعموم قواعد هذا الفن وليس كذلك فرفع ذلك الايجاب بقوله لاتنعكس اى لاتنعكس فى جميع المواد كلية فيجوز ان تنعكس كلية فى بعض المواد * ٣ قوله اما عدم انعكاسها كلية اى اما عدم لزوم انعكاسها كلية او عدم انعكاسها لزوما كليا *

٢ قوله وهو مح لان الاعم يصدق على جميع افراد الاخص فلو صدق الاخص على جميع افراد الاعم لما كان الاعم اعم والاخص اخص بل يكونان متساويين لان المتساويين هما اللذان يصدق كلو احد منهما على جميع ما يصدق عليه الاخر وههنا كذلك وهو اعنى كون الاخص والاعم متساويين محال والملزوم للمحال محال فصدق الاخص على جميع افراد الاعم محال *

٣ قوله نجد شيئا معنيا موصوفا بالانسانية والحيوانية وهو ذات الانسان فاذا جعلت ذلك الذات اولا موصوفا بالانسان وحملت عليه الحيوان يكون اصل القضية واذا جعلته موصوفا بالحيوان وحملت عليه الانسان يكون عكس القضية *

٤ قوله والاولى فيه ان يقال وجه الاولوية ليس بظاهر ههنا ويمكن ان يقال وجهها انه ورد على الاول شبهة بان يقال لوقلنا كل حجر انسان لم نجد شيئا معنيا موصوفا بهما فدليل انعكاس الكلية الى الجزئية ليس بتمام وتندفع بان من قال ان كل حجر انسان فهو يجد شيئا معينا موصوفا بهما قطعا وعدم وجد ان المصدق لايستلزم عدم وجد ان المكذب ولورود هذه الشبهة على ظاهر الاول وان كانت مندفعة قال والاولى فيه ان يقال آه لانه لايرد على هذا الدليل شيء اصلا *

٥ قوله فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان بل يصدق لاشيء من الانسان بحيوان لان السالبة الكلية تنعكس كنفسها فاذا صدق لاشيء من الحيوان بانسان يصدق عكسه وهو لاشيء من الانسان بحيوان وانما قال فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان ولم يقل بل يصدق لاشيء من الانسان بحيوان ليتأتى التناقض فيه تأمل *

على كل الحيوان الذى هو الاعم وهو محال واما لزوم انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان نجد الموضوع شيئا معينا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان كزيد وعمرو فيكون بعض الحيوان انسانا هذا ما ذكره المصنف فى تعليل انعكاسها جزئية والاولى فيه ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان والالصدق نقيضه وهو لاشيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الانسان والحيوان فيصدق ليس بعض الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف اوتضم ذلك النقيض الى الاصل وهو كل انسان حيوان لينتج سلب الشيء عن نفسه وهو محال ونقول كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لاشيء من الانسان بانسان وهو محال (قال والموجبة الجزئية ايضا تنعكس جزئية بهذه الحجة) اقول واعلم ان القضية الموجبة الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية الكلية تنعكس اليها والحجة ههنا كالحجة التى ذكرناها فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض

(الانسان)

الانسان حيوان لانا نجدههنا شيئا معنيا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الانسان حيوانا اونقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا يصدق نقيضه وهو لاشيء من الانسان بحيوان ويلزم منه لاشيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف اونضم هذا اللازم الى الاصل حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر (قال والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه فانه اذا صدق قولنا لاشيء من الانسان بحجر صدق لاشيء من الحجر بانسان) اقول اعلم ان السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك اى انعكاسها الى سالبة كلية بين بنفسه لانه اذا صدق لاشيء من الحجر بانسان يلزم ان يصدق لاشيء من الانسان بحجر والا صدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لاشيء من الحجر بانسان هذا خلف اونضم هذا اعنى النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل وهو لاشيء من الحجر بانسان لينتج سلب الشي عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولاشيء من الحجر بانسان ينتج من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا كل ماهو انسان فهو انسان بالضرورة دائما قال

٢ قوله والا لوجد الكل بدون الجزء لانه لو لم يصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان يصدق نقيض كل انسان حيوان بالضرورة لامتناع ارتفاع النقيضين فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان فيوجد الكل وهو الانسان المركب من الحيوان والناطق بدون جزئه وهو الحيوان اعلم انه انما لم يذكر المصنف عكس النقيض وهو ان يصير نقيض الجزء الاول ثانيا ونقيض الجزء الثانى اولا مع بقاء الكيف والصدق بحاله مع انه من جملة احكام القضايا اما لعدم استعماله فى العلوم والانتاجات اولقلة استعماله وعدم اشتهاره *

٣ قوله المطلب الاعلى انما كان القياس مطلبا اعلى لان العلوم الحقيقية اوالمعارف الالهية انما تحصل به لان مسائلها نظريات لا تعلم الا بالحجج او القياسات والقول الشارح انما كان مقصود التصور اطراف المقدمات الواقعة فى دليل هذه المسائل فهو مقصود بالعرض ومقدمة للقياس والدليل *

٤ قوله ورسموه انما كان هذا التعريف رسما لانه تعريف بالغاية فان لزوم قول آخر غاية القياس وغاية الشئ تكون خارجة والتعريف بالخارج رسم كما عرفت *

٥ قوله مؤلف آه هذا التعريف بالعلل الاربع فقوله مؤلف دال بالالتزام الى العلة الصورية وهى الهيئة الحاصلة من تأليف القضايا والى العلة الفاعلية تضمنا ايضا وهى القوة العاقلة اذ لابد لكل مؤلف من مؤلف وقوله لزم عنها قول آخر اشارة الى العلة الغائية لان الغرض منه لزوم قول آخر *

٦ قوله لزم عنها فى لزوم النتيجة عن

والسالبة الجزئية لاعكس لها لزوما كليا لانه قد يصدق بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان اقول اعلم ان السالبة الجزئية لا يلزم ان تنعكس سالبة جزئيه لزوما والا يتنقض بمادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن الاخص لان كل اخص يستلزم الاعم فان قولنا مثلا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق ولا يصدق عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان حيوان والا يوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما كليا لانه قد يصدق العكس فى بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان

---

* قال القياس وهو قول مؤلف من الاقوال متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر) اقول المطلب الاعلى من الاصطلاحات المنطقية المذكورة القياس ورسموه بانه قول مؤلف من اقوال متى سلمت لزم عنها اى عن

(تلك)

النظر ثلاثة مذاهب الاول مذهب الشيخ ابى الحسن الاشعرى فانه قال ان النتيجة يلزم من النظر بطريق جرى العادة فان عادة الله تعالى جارية على افاضة النتيجة عقيب النظر وليس بالوجوب اى ليس يجب عليه افاضة النتيجة عقيب النظر والثانى مذهب الحكماء فانهم قالوا ان النتيجة -

- من النظر بطريق الوجوب يعنى يجب على العقل الفعال افاضة النتيجة عقيب النظر والثالث مذهب المعتزلة فانهم قالوا ان النظر يولد النتيجة فى الذهن ومعنى التوليد ان يوجب وجود الشئ وجود شئ آخر * ٢ قوله والمراد من القول اعم من ان يكون معقولا اوملوظا يعنى يحتمل ان يكون هذا تعريفا للقياس الحقيقى وان يكون هذا التعريف للقياس المجازى وهو لفظ قولنا مثلا العالم متغير وكل متغير حادث فانه قد سمى بالقياس مجازا تسمية للفظ باسم معناه فعلى الثانى يكون معنى قوله متى سلمت لزم عنها متى سلمت معانيها لزم عنها اى عن تلك المعانى *

تلك الاقوال لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه مركب من قولين اذا سلمتا لزم عنهما لذاتهما قول آخر وهو العالم حادث والمراد من القول اعم من ان يكون معقولا اوملفوظا والمراد من الاقوال مافوق قول واحد ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من الاقوال فوق اثنين فالقول الواحد لايسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول آخر كعكس المستوى وعكس النقيض وقوله متى سلمت يشير الى ان تلك الاقوال لايلزم ان تكون مسلمة فى نفسها بل يلزم ان تكون بحيث لوسلمت لزم عنهالذاتها قول آخر ليدخل فى التعريف القياس الذى مقدماته صادقة والذى مقدماته كاذبة كقولنا كل انسان جماد وكل جماد حمار فان هذين القولين وان كانا فى نفسهما كاذبين الاانهما بحيث لوسلمتا لزم عنهما ان كل انسان حمار وقوله لزم

٣ قوله فوق اثنين مثال القياس المؤلف من اقوال فوق اثنين زيد ضاحك وكل ضاحك ناطق وكل ناطق انسان فزيد انسان فان احد نتيجة المقدمتين الاوليين جعل صغرى والمقدمة الثالثة كبرى يسمى ذلك القياس موصول النتايج كما يقال زيد ضاحك وكل ضاحك ناطق فزيد ناطق وكل ناطق انسان فزيد انسان وان لم يفعل كذلك يسمى مفصول النتايج كما ذكرنا اولا *

٤ قوله فالقول الواحد لايسمى قياسا ولا يرد عليه اعتراض بمثل قولنا زيد يطوف بالليل فهو سارق فزيد يطوف بالليل قياس ينتج منه مع انه قول واحد لان زيد يطوف بالليل لا يسمى قياسا وحده لعدم انتاجه وحده بل مع مقدمة اخرى وهى كل من يطوف بالليل فهو سارق لكنه لايذكر المقدمة الثانية لدلالة الاولى عليها ولذلك يسمى امثاله قضايا قياساتها معها *

٢ قوله الاستقراء والتمثيل والاستقراء هى ان يستدل بالجزئى على الكلى وهو على ضربين احدهما تام هو ان يستدل بجميع الجزئيات على الكلى اى يحكم بثبوت الحكم بجميع جزئيات الكلى بثبوته لذلك الكلى كما يقال الانسان ضاحك لان زيدا وعمرا وبكرا وغيرهم من افراده كذلك وثانيهما ناقص غير تام وهو ان يستدل ببعض الجزئيات على الكلى اى يحكم بثبوت الحكم لبعض جزئيات الكلى بثبوته لذلك الكلى كما يقال كل حيوان يتحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والطيور كذلك والاول يفيد اليقين دون

الثانى فانه لايفيد الا الظن ولذلك عد الاول من اقسام القياس دون الثانى فلو قال يحترز به عن الاستقراء الغير التام لكان اولى واظهر والتمثيل هو ان يستدل بالجزئى على جزئى آخر لاشتراكهما فى وصف واحد كما يقال النبيذ حرام كالخمر لاشتراكهما فى الاسكار ويسمى هذا قياسا عند الفقهاء والجزء الاول اعنى الخمر فى هذا المثال يسمى اصلا والجزء الثانى اعنى النبيذ يسمى فرعا والاسكار المشترك بينهما يسمى جامعا

٣ قوله فان سلم مقدماتهما لا يلزم عنهما شىء اى لايلزم علم يقينى بشىء آخر وان لزم عنهما الظن بشىء فلا يسميان قياسا لان القياس ما لو سلمت مقدماته لزم عنه العلم اليقين بشىء آخر وهما ليسا كذلك وفيه نظر لان بعض القياس لايلزم عنه اليقين كالخطابة وغير ذلك بل يلزم من بعضه يقين كالبرهان ومن بعضه جهل كالمغالطة ومن بعضه ظن كالخطابة والحق ان القياس مايلزم من مقدماته بعد التسليم ما كان متعلقا بالمقدمات فان تعلق بيقين يلزم منهما اليقين فان تعلق الظن والجهل يلزم الظن والجهل وبهذا خرج الاستقراء والتمثيل لانه يلزم فيهما من العلم بالمقدمات الظن *

٤ قوله كما فى القياس المساواة وانما لم يعد ذلك من القياس لانه لا يلزم عنه قول آخر مطلقا لان استلزامه قولا آخر بواسطة مقدمة اجنبية وتلك الواسطة قد يتحقق فيلزم عنه قول آخر بواسطتها وقد لايتحقق فلايلزم عنه قول آخر وقواعد هذا الفن عامة فلو قيل انه من القياس لزم عنها ان يكون كذلك فى جميع المواد وقد ثبت انه لايلزم عنه قول آخر فى بعض المواد فلم يعد من القياس *

عنها يحترز عن الاستقراء والتمثيل لانها وان سلمت مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما شىء آخر لامكان التخلف فى مدلولهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به عن القياس الذى يلزم عنه بعد التسليم قول آخر لالذاتها بل بواسطة مقدمة اجنبية كما فى القياس المساواة وهوما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا امساو لب وب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان امساو لج لالذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهى ان كل مساو لمساو للشىء مساو لذلك الشىء وانما قال من الاقوال ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ماجعلت جزء القياس فاخذوا القياس فى تعريفها ولو اخذت هى ايضا فى تعريفه لزم الدور (قال وهو اما اقترانى

كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم

(محدث)

محدث) اقول القياس ينقسم الى قسمين اقترانى
واستثنائى لانه ان لم يكن عين النتيجة اونقيضها مذكورا
فى القياس بالفعل فهو اقترانى كقولنا كل جسم مؤلف وكل
مؤلف محدث فكل جسم محدث وكقولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وكلما كانت النهار موجودا فالارض
مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
(قال واما استثنائى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود اونقول ولكن
النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة) اقول وان
كان عين النتيجة اونقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو استثنائى
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس
طالعة ينتج فالنهار موجود اونقول لكن النهار ليس
بموجود فالشمس ليست بطالعة وانما سمى الاول اقترانيا
لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وانما سمى الثانى
استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد من كون
عين النتيجة اونقيضها مذكورا بالفعل فى القياس هو
ان يكون طرفاها اوطرفا نقيضها مذكورين بالترتيب
الذى فى النتيجة (قال والمشترك المكرر بين مقدمتى
القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط وموضوع المطلوب
يسمى حدا اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر) اقول
اعلم ان المشترك المكرر بين مقدمتى القياس فصاعدا

٢ قوله بالفعل انما قال ذلك لان النتيجة
مذكورة فى الاقترانى ايضا بالقوة *
٣ قوله لكون الحدود فيه آه اى الحد
الاصغر والحد الاكبر والحد الاوسط
فانها مقترنة فى الافراد غير منفصلة
بعضها عن بعض بشىء كما فى قولنا
العالم متغير وكل متغير حادث فالحد
الاصغر هو العالم والحد الاكبر هو
الحادث والحد الاوسط هو المتغير وكلو
احد منها مقارن للآخر ولم يفصل
بينهما بشىء *
٤ قوله والمراد من كون عين النتيجة
آه هذا الكلام اشارة الى دفع اعتراض
يورد ههنا وهو ان يقال نتيجة القياس
الاستثنائى مشتملة على الحكم وكلو احدة
من طرفى مقدمتيه غير مشتملة على
الحكم فليس قولنا فالنهار موجود
مذكورا بالفعل فى قولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن
الشمس طالعة فالنهار موجود وكذا
نقيض نتيجة قولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود
فالشمس ليست بطالعة غير مذكورة
فى ذلك القياس بالفعل فلا يصح قوله
ان كان عين النتيجة مذكورا بالفعل
فيه فالقياس استثنائى وحاصل الجواب
ظاهر لايحتاج الى التحرير *
٥ قوله بالترتيب الذى هو فى النتيجة
احترز به عن الاقتران فان طرفى
النتيجة مذكوران فيه ايضا لكن لا
بالترتيب الذى هو فى النتيجة لوقوع
الحد الاوسط بينهما *
٦ قوله المشترك المكرر آه والمراد
من كونه مشتركا مكررا بين مقدمتى
القياس ان يقع محمولا فى احدهما وموضوعا فى الآخر اووقع موضوعا اومحمولا فى كل منهما *

يسمى هذا اوسط لتوسطه بين طرفى المطلوب سواء كان موضوعا اومحمولا اومقدما اوتاليا وقد مر مثالهما آنفا وموضوع المطلوب يسمى هذا اصغر لانه اخص فى الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب يسمى هذا اكبر لانه اعم فى الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر (قال والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى صغرى والتى فيها الاكبر يسمى كبرى وهيئة التأليف من الكبرى والصغرى تسمى شكلا) والمقدمة من مقدمات القياس التى فيها الاصغر يسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون ذات الاصغر وهذا ليس الامعنى الصغرى والمقدمة التى فيها الاكبر تسمى كبرى لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر وهذا ليس الامعنى الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى بالايجاب والسلب والكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا ولم يذكر المصنف هذا وهيئة التأليف اى الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى تسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل ج ب وكل ب ا فكل

٢ قوله لتوسطه بين طرفى المطلوب اى نسبته الى طرفى المطلوب بنسبة المحمول الى الموضوع ونسبة الموضوع الى المحمول لا انه يتوسط بينهما كتوسط النون بين لنا فلا يرد ان الحد الاوسط ليس بمتوسط بين طرفى المطلوب فى الاشكال الثلاثة الغير الاول * ٣ قوله فى الاغلب انما قال فى الاغلب لان موضوع المطلوب قد يكون مساويا للمحمول كقولنا الناطق ضاحك لانه انسان وكل انسان ضاحك فالناطق ضاحك فطرفا المطلوب اعنى الناطق والضاحك متساويان فى الصدق * ٤ قوله يسمى شكلا يعنى يسمى شكلا تشبيها للهيئة الحاصلة للجسم فانه لما شابه الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بهيئة الجسم وهيئة الجسم شكل بالحقيقة نقلوا لفظ الشكل عن هيئة الجسم الى تلك الهيئة فلم يستعملوه فى هيئة الجسم من حيث هم المنطقيون فهو منقول اصطلاحى لا مجازى كما زعم البعض فان قلت هذا مخالف لما قيل من ان الهيئة الحاصلة من وضع الحد الاوسط عند الحدين الآخرين تسمى شكلا قلت لا يحصل من اقتران الصغرى بالكبرى هيئة الا بواسطة ما ذكر فكانه قال ان الهيئة الحاصلة من وضع الحد الاوسط آه يسمى شكلا فلا مخالفة * ٥ قوله وهو الشكل الاول آه وانما كان اولا لان انتاجه بديهى لا بواسطة شىء آخر من الاشكال الباقية فهو منتج اولا وبالذات فسمى بالاول وسمى الثانى بالثانى لكونه مشاركا للاول فى اشرف مقدمتيه اعنى الصغرى فهو فى المرتبة الثانية من الاول فى الانتاج فسمى بالثانى وسمى الثالث بالثالث لكونه مشاركا للاول فى اخس مقدمتيه اعنى الكبرى فهو فى المرتبة الثالثة من الاول فى الانتاج فسمى بالثالث وسمى الرابع بالرابع لعدم كونه مشاركا للاول فى شىء من مقدميته فيكون فى المرتبة الرابعة فى الانتاج ولذلك سمى بالرابع *

ج ا وان كان بالعكس اى ان كان الحد الاوسط موضوعا
فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل
ب ج وكل ا ب فبعض ج ا وان كان اى الحد الاوسط
موضوعا فيهما اى الصغرى والكبرى فهو الشكل الثالث
نحو كل ب ج وكل ب ا ينتج بعض ج ا وان كان اى
الحد الاوسط محمولا فيهما اى فى الصغرى والكبرى
فهو الشكل الثانى نحو كل ج ب ولاشىء من ا ب لاشىء
من ج ا فهذه هى الاربعة المذكورة فى المنطق
(والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا والثانى يرد
الى الاول بعكس الكبرى والثالث يرد اليه بعكس
الصغرى والرابع يرد اليه بعكس الترتيب اوبعكس
المقدمتين جميعا والكامل فى الانتاج هو الاول والذى
له عقل سليم وطبع مستقيم لايحتاج الى رد الشكل الثانى
الى الاول) اقول من هذه الاشكال الاربعة المذكورة
الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا لانه لايستحصل
المطلوب منه الا بالتعسر وانما يستحصل بالاشكال الباقية
بالتيسر ومن هذه الباقية ما هو اقرب الى الطبع هو
الشكل الاول والباقية اعنى الثانى والثالث والرابع
ترد الى الاول والذى له طبع مستقيم وعقل سليم لايحتاج
الى رد الشكل الثانى الى الاول لانه اقرب الباقيين اليه
لمشاركته اياه فى الصغرى وهو اشرف المقدمتين لاشتمالها

٢ قوله فبعض ج ا اى ينتج فبعض ج ا بعكس الصغرى بان يقال بعض ج ب وكل ب ا فبعض ج ا *

٣ قوله ولا شىء من ج ا اى ينتج لا شىء من ج ا بعكس الكبرى بان يقال كل ج ب ولاشىء من ب ا فلا شىء من ج ا واعلم ان النتيجة فى الكلية والجزئية تابعة للصغرى وفى الايجاب والسلب للكبرى واعلم ايضا ان القول اللازم من القياس باعتبار انه حاصل منه يسمى نتيجة له وباعتبار استحصاله يسمى مطلوبا فكونه نتيجة مسبوق بكونه مطلوبا *

٤ قوله الا بالتعسر اذ يحتاج الى تغيير المقدمتين بخلاف الباقين لانه يحتاج فيهما الى تغيير مقدمة واحدة *

٥ قوله بالتيسر اى بالنسبة الى الشكل الرابع واما الثانى والثالث فانتاجهما ايضا متعسر لكن بالنسبة الى الاول *

٦ قوله ما هو اقرب الى الطبع الاولى ان يقول ما هو قريب الى الطبع لان كونه اقرب الى الطبع يستلزم كون البواقى قريبا اليه وقد قال الشكل الرابع بعيد عن الطبع جدا اللهم الا ان يقال كونه اقرب على سبيل التغليب *

٧ قوله ترد عند آه وطريق الارتداد والعكس والخلف والافتراض كما بينه فى المطولات *

٨ قوله لايحتاج الى رد آه لانه فى غاية القرب من الشكل الاول بخلافهما كما مر فى وجه التسمية *

على موضوع المطلوب الذى هواشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله (قال وانما ينتج الشكل الثانى عند اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب) اقول اعلم ان الشكل الثانى انما ينتج اذا كانت مقدمتاه اى الصغرى والكبرى فيه مختلفتين بالايجاب والسلب اى ان كانت احديهما موجبة والاخرى سالبة والا لكانتا اما موجبتين اوسالبتين وايا ما كان يتحقق الاختلاف فى النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان والحق الايجاب وهوكل انسان ناطق واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب وهو لاشىء من الانسان بفرس واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لاشىء من الانسان بحجر ولاشىء من الفرس بحجر والحق السلب ولوبدلنا الكبرى وقلنا لاشىء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا وجد الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب ومع هذا الشرط يلزم كلية الكبرى فى هذا الشكل والا لاختلف النتيجة كقولنا لاشىء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا على تقدير ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب واذا قلنا

٢ قوله اعلم ان الشكل الثانى انما ينتج آه يعنى انه لانتاج الشكل الثانى شرطين احدهما بحسب الكيفية والآخر بحسب الكمية اما بحسب الكيفية فاختلاف مقدمتيه فى الكيف بان يكون احدهما موجبة والاخرى سالبة واما بحسب الكمية فكلية الكبرى *

بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف هذا الشرط (قال والشكل الاول هو الذى جعل معيارا للعلوم فنورده ههنا ليجعل دستورا فى هذا الفن وينتج منه المطلوب وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى) اقول لما كان الشكل الاول اصلا بين الاشكال الاربعة والباقية ترد اليه ولهذا ماجعل معيارا للعلوم الا ذلك اورده المصنف ههنا مع ضروبه المنتجة دون غيره ليجعل دستورا اى قانونا لينتج منه المطلوب وتوطئة لتفهيم الباقية (قال وضروبه المنتجة اربعة اضرب الضرب الاول كل جسم موءلف وكل موءلف محدث فكل جسم محدث) اقول وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلية تقتضى ان تكون ستة عشر فيسقط منها اثنى عشر كما بين فى المطولات فبقى اربعة اضرب الاول وهو ان يكون من موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا كل جسم موءلف وكل موءلف محدث فينتج كل جسم محدث (قال والثانى كل جسم موءلف ولاشىء من الموءلف بقديم فلاشىء من الجسم بقديم) اقول الضرب الثانى ان يكون من كليتين والكبرى سالبة كلية والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل جسم موءلف ولاشىء من الموءلف بقديم فينتج لاشىء من الجسم بقديم (والثالث بعض الجسم موءلف وكل موءلف حادث فبعض الجسم حادث) والضرب

٢ قوله معيارا آه اى مكيالا لان المعيار الوزن فالمعيار والوزن واحد بالذات عندهم اى يطلقان على القوانين المنطقية بلا فرق بينهما *

٣ قوله دستورا اى قانونا الدستور فارسى معرب للدفتر الذى جمع فيه قوانين الملك وضوابطه فقد يطلق ويراد به الوزير الكبير الذى يرجع فى احوال الناس الى ما يرسمه وقد يطلق ويراد به القانون مطلقا وههنا كذلك *

٤ قوله يقتضى ان يكون ستة عشر لان الصغرى اما ان يكون موجبة او سالبة وكل منهما اما كلية اوجزئية وكذلك الكبرى فان ضربنا الصغرويات الاربعة فى الكبرويات الاربعة حصل ستة عشر ضربا *

٥ قوله فيسقط منها اثنى عشر يعنى سقط منها ثمانية باشتراط ايجاب الصغرى وهى ما يكون الصغرى سالبة كلية اوسالبة جزئية مع الكبريات الاربعة وسقط اربعة منها ايضا باشتراط كلية الكبرى وهى ما يكون الكبرى موجبة جزئية او سالبة جزئية مع الصغرى الموجبة الكلية والجزئية فبقى لك اربعة اضرب كما ذكره *

الثالث ان يكون من موجبتين والصغرى جزئية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث فينتج بعض الجسم حادث (قال والرابع بعض الجسم مؤلف ولاشيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم) اقول والضرب الرابع ان يكون من موجبة صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولاشيء من المؤلف بقديم فبعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل الاول والا لاختلفت النتيجة اما الاول فلانه يصدق لاشيء من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب واذا بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس صاهل كان الحق السلب واما الثاني فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب (قال والقياس الاقتراني اما ان يتركب من حمليتين كمامر) اقول لما قسم المصنف القياس من قبل الى الاقتراني والاستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين حمليتين كمامر في قولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فان كلا من هاتين المقدمتين حملية (قال واما من متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت

٢ قوله فبعض الجسم ليس بقديم اعلم انه رتب هكذا لان الضرب الاول ينتج الموجبة الكلية وهو اشرف من الضرب الثاني لايجابها مع تساويهما في سائر الوجوه والضرب الثاني ينتج السالبة الكلية وهو اشرف من الباقين لعموم موضوعها ونفعها في العلوم بالنسبة اليها والضرب الثالث ينتج موجبة كلية وهو اشرف من السالبة لايجابها مع تساويهما في سائر الوجوه *

الشمس طالعة فالارض مضيئة واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة والمراد من المتصلتين متصلتان لزوميتان لا اتفاقيتان كما ذكر في المطولات (قال واما من منفصلتين كقولنا العدد اما فرد او زوج وكل زوج فهو اما زوج الزوج اوزوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد اوزوج الزوج اوزوج الفرد) اقول واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد اما فرد اوزوج وكل زوج فهو اما زوج الزوج اوزوج الفرد ينتج من هاتين المقدمتين المنفصلتين العدد اما فرد اوزوج الزوج اوزوج الفرد (قال واما من حملية ومتصلة كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهوحيوان وكل حيوان فهو جسم ينتج كلما كان هذا الشيء انسانا فهوجسم) اقول واما ان يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية ومن مقدمة شرطية متصلة سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس

٢ قوله ينتج من اقتران الصغرى آه اقول هذا القياس ينتج ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة بواسطة مقدمة اخرى اجنبية وهي قولنا لان المستلزم للمستلزم للشيء مستلزم لذلك الشيء وقد يقال في تعريف القياس ان الاستلزام يجب ان يكون بالذات واحترز به عن القياس المساواة لان الاستلزام فيه ليس بالذات بل بكون بواسطة مقدمة اجنبية اخرى فينبغي ان لايعد من القياس ايضا اولم يقيد الاستلزام في التعريف بالذات ويحترز عن قياس المساواة بقيد اخر صالح لاخراجه ويمكن ان يفرق بينهما بان الواسطة ههنا متحقق دائما لازمة لذات المقدمتين بخلاف القياس المساواة كما مر *

٣ قوله والمراد من المتصلتين آه وكذا المراد من المنفصلتين منفصلتان عاديتان لانهما لو كانتا اتفاقيتين او كانت احديهما اتفاقية والاخرى لزومية للزم الدور وذلك لان الاتفاقية اما عامة اوخاصة والعامة ما يكون احد طرفيها صادقا سواء كان الاخر صادقا اولا والخاصة ما يكون طرفاها صادقين معا وايا ما كان وجب صدق طرفيها التبة ليصدق الاتفاقية هذا في المتصلة واما في المنفصلة فصدق الاتفاقية يتوقف على صدق احد طرفيها اوكذبه واذا كان الامر كذلك فلو تركب قياس من اتفاقيتين اوحملية واتفاقية يحتاج على العلم بصدق احد طرفي الاتفاقية او كذبه والعلم بالنتيجة الاتفاقية يحتاج الى العلم بالقياس فلزم الدور لان العلم بالنتيجة الاتفاقية مشتمل على العلم الموقوف عليه العلم بالقياس فتأمل واعلم ان الاتفاقية العامة كما يستعمل في القياسات

الخليفة كذلك يستعمل في الكاذبات اللغوية للمبالغة في وقوع التالي بانبات صورة الاتفاقية نحو كلما كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق وكلما كان الحمار ناهقا فالفلك متحرك لازم *

٤ قوله وكل زوج فهو اما زوج الزوج اوزوج الفرد اعلم ان العدد المنقسم بمتساويين اعنى الزوج ان قبل التنصيف مرة واحدة فقط فهو زوج الفرد كالاثنين والعشرة فان الاول ينصف بواحدة فقط والثانى ينصف بالخمسة فقط وهما زوجا الفرد وان قبل التنصيف اكثر من مرة واحدة فاذا انتهى تنصيفه الى الواحد بالتنصيفين اوثلث تنصيفات فهو زوج الزوج كالاربعة والثمانية فان الاول ينتهى تنصيفه الى الواحد بالتنصيفين والثانية ينتهى تنصيفه الى الواحد بثلث تنصيفات وان لم ينته تنصيفه الى الواحد فهو زوج الزوج والفرد معا كالعشرين فانه يقبل التنصيف بالعشرة والعشرة بالخمسة فلا ينتهى الى واحد واذا عرفت ذلك علمت ان الصواب ان يقول وكل زوج فهو اما زوج الزوج اوزوج الفرد اوزوج الزوج والفرد معا واما ما قاله فلا ينتج النتيجة التى ذكرها لجواز ان لا يكون العدد فردا ولا زوج الزوج ولا زوج الفرد بل يكون زوج الزوج والفرد معا اللهم الا ان يقال انه اراد بزوج الزوج مايصدق عليه انه زوج الزوج سواء صدق عليه انه زوج الزوج فقط اوزوج الزوج والفرد معا لا زوج الزوج فقط وح لا يتوجه الاشكال *

٢ قوله سواء كانت الحملية صغرى والمتصلة كبرى اوبالعكس لم يورد مثالا لما يكون الحملية صغرى والمتصلة كبرى لانه غير مطبوع انما المطبوع ان يكون الصغرى متصلة والكبرى حملية وكذا لم يورد فى القسم الرابع والخامس مثالا لما يكون الصغرى حملية والكبرى منفصلة ولما يكون الصغرى منفصلة والكبرى متصلة لانهما غير مطبوعين *

كقولنا كلما كان هذا الشىء انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو جسم ينتج من هاتين المقدمتين اوليهما متصلة والاخرى حملية كلما كان هذا الشىء انسانا فهو جسم (واما من حملية ومنفصلة كقولنا كل عدد اما فرد اوزوج وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل عدد اما فرد واما منقسم بمتساويين) واما ان يتركب من مقدمة حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى اوبالعكس كقولنا كل عدد اما فرد اوزوج وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما منفصلة والاخرى حملية قولنا كل عدد فهو اما فرد اومنقسم بمتساويين (قال واما من متصلة ومنفصلة كقولنا كلما كان هذا الشىء انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض اواسود ينتج كلما كان هذا الشىء انسانا فهو اما ابيض اواسود) اقول واما ان يتركب من مقدمة متصلة ومقدمة منفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى اوبالعكس كقولنا كلما كان هذا الشىء انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض اواسود ينتج من هاتين المقدمتين اوليهما متصلة والاخرى منفصلة قولنا

كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض اواسود (قال

واما القياس الاستثنائى فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت

متصلة لزومية فاستثناء عين المقدم بلكن ينتج عين

التالى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان

فهو حيوان واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم

كقولنا ان كان هذا انسانا فهوحيوان لكنه ليس بحيوان

فلايكون انسانا) اقول لما فرغ من بيان القياس الاقترانى

شرع فى بيان القياس الاستثنائى فقال القياس

الاستثنائى مركب دائما من مقدمتين احديهما شرطية

والاخرى وضع احد جزئيها اى اثباته اورفعه ليلزم

وضع الجزء الآخر اورفعه سواء كانت متصلة اومنفصلة

اما ان كانت متصلة فكقولنا ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار

موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود ينتج ان

الشمس ليست بطالعة واما اذا كانت منفصلة

فكقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا

لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد واما اذا قلنا

لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وبالعكس ايضا لكن

هذا العدد فرد فليس بزوج لكنه ليس بفرد فهو

زوج واذا عرفت هذا فنقول الشرطية الموضوعة فى

القياس الاستثنائى ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم

٢ قوله اورفعه عطف على قوله وضع احد جزئيها *

٣ قوله ليلزم وضع الجزء الاخر اى اثباته اورفعه يعنى يلزم من وضع احد جزئى المتصلة وضع الجزء الآخر فيلزم من رفعه رفع الجزء الآخر وفى المنفصلات خلاف ذلك فانه يلزم من وضع احد جزئيها رفع الجزء الآخر ومن رفعه وضع الجزء الآخر ففى المتصلات ينتج الوضع الوضع والرفع الرفع ففى المنفصلات ينتج الرفع الوضع والوضع الرفع *

٤ قوله فاستثناء آه يعنى استثناء نقيض المقدم لا ينتج نقيض التالى لازما لجواز ان يكون التالى اعم من المقدم فلا يلزم من عدمه عدم التالى كما اذا قلنا ان كانت النار حاصلة كانت الحرارة كائنة لكنها ليست بحاصلة فانه لا ينتج ان الحرارة ليست بكائنة لجواز ان تكون من الشمس اوالحركة حرارة فان قلت اذا كانت اللازمة من الطرفين ينتج استثناء نقيض المقدم منه نقيض التالى فلم لم يستثنوا نقيض المقدم منه قلت لتكون القواعد عامة *

٢ قوله واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم يعنى استثناء عين التالى لاينتج عين المقدم لما بينا لك آنفا * ٣ قوله وبرسم انما كان هذا التعريف رسما لانه تعريف بالغاية لان انتاج اليقين غاية البرهان وقد مر ان غاية الشىء خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم * ٤ قوله بانه قياس اعترض عليه بان البرهان قياس فاخذ القياس فى تعريفه يوجب تعريف الشىء بنفسه وانه محال واجيب بان البرهان قياس مخصوص من القياسات لانفس القياس بل صنف من اصنافه فاخذ القياس فى تعريفه كاخذ الانسان فى تعريف الرومى وهو ليس بتعريف للرومى بنفسه بل بما هو اعم منه *

٥ قوله مؤلف فان قلت ان القياس يشتمل معناه على معنى المؤلف لانه قول آه فذكر المؤلف فيه تكرار قلت ذكر المؤلف على وجه التأكيد للقياس ليتعلق به قوله من مقدمات فلا فساد فقوله من مقدمات يقينية احترز به عن سائر اصناف القياس *

٦ قوله لانتاج اليقين لتوضيح ماهية البرهان هكذا قيل وفيه نظر اذ قد يركب الجدل من مقدمات يقينية لكنه لايكون لانتاج اليقين بل يكون لالزام الخصم فليتأمل اعلم ان هذا التعريف مشتمل على العلل الاربع فقوله قياس يدل على العلة الصورية والفاعلية لانه يدل على هذا التأليف والتأليف يدل عليهما والدال على الدال على الشىء دال على ذلك الشىء وذكر المؤلف لمجرد التعلق فاندفع به ما قاله بعض الشارحين من ان قوله مؤلف اشارة الى العلة الصورية بالمطابقة وقوله من مقدمات اشارة الى المادية وقوله لانتاج اليقين اشارة الى العلة الغائية دلالة الاول بالالتزام ودلالة الثانى والثالث بالمطابقة ـ

ينتج عين التالى والالزم انفكاك اللازم عن الملزوم فتبطل الملازمة واستثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم والالزم وجود الملزوم بدون اللازم فتبطل الملازمة ايضا كما رايت فى المثال الاول (وان كانت حقيقية فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الاخر) وان كانت الشرطية الموضوعة فى القياس الاستثنائى منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين سواء كان مقدما اوتاليا ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض احديهما اى احدى الجزئين كذلك ينتج عين الآخر لامتناع الخلو بينهما كما رايت فى المثال الثانى فعليك بالتامل فى المثالين المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك البحث بكماله فى المنفصلات فارجع الى الرسالات المطولات (قال البرهان هو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين) اقول من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التى تجب استحضارها عند الخوض فى الشىء من العلوم البرهان وبرسم بانه قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين

(كما)

كما مر من الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء بانه كذا مع اعتقاده بانه لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا للواقع غير ممكن الزوال وقوله ان يكون الا كذا يخرج الظن وهو اعتقاد الراجح مع احتمال النقيض وقوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وقوله غير ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد (قال اما اليقينيات فاقسام ستة منها اوليات كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء) اقول واما اليقينيات فاقسام ستة منها اوليات وهي ما يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها مشاهدات كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة ومنها مشاهدات وهي ما يحكم فيه العقل بالحس سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا ان لنا غضبا وخوفا ومنها مجربات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء ومنها مجربات وهي ما يحتاج العقل فيه اى فى جزم الحكم الى تكرار مشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا شرب السقمونيا مسهل للصفرآء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة مشاهدات كثيرة وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من الشمس ومنها حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل فى جزم الحكم فيه الى واسطة تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا نور القمر مستفاد

ـ كما لايخفى وفائدة البرهان على ما قيل تحقيق الحق وتثبيته على وجه لا يحوم حوله شك ولا يتطرق اليه غلط ولا يزول بمزلات الاوهام اما لنفسه اوللمستفيدين ولذلك من الخواص *

٢ قوله اعتقاد الشيء بانه لا يمكن آه فقوله اعتقاد الشيء بانه لا يمكن الا كذا يخرج التصورات الساذجة والظنون والكواذب وقوله مطابقا للواقع يخرج الجهل المركب وانما قلنا انه يخرج الجهل المركب دون مطلق الجهل سواء كان بسيطا اومركبا لان الاول قد خرج بالقيد الاول لان الجاهل بالجهل البسيط لا يوجد منه الاعتقاد الجازم بمجهوله وانما يوجد هذا الاعتقاد من الجاهل بالجهل المركب فانه لما لم يعلم عدم علمه بانه كذا يشتغل جزما بانه كذا وبقوله غير ممكن الزوال يخرج التقليدات فانها لاتسمى يقينية وان كانت اعتقادات مطابقة للواقع *

٣ قوله ما يحكم العقل فيما بمجرد تصور الطرفين قيل والنسبة بينهما وهو اعم مما يحكم فيه بمجرد تصور الطرف الواحد ومما يحكم فيه بمجرد تصور الطرفين فقط اومع النسبة بينهما وليس كلما يحكم فيه بمجرد تصور الطرفين اومع النسبة بينهما يحكم فيه بمجرد تصور الطرف الواحد كالمثالين المذكورين فى الشرح فان مجرد تصور الملزوم فيهما ليس بكاف فى الحكم بينهما واذا كان الاعم اوليا فالاخص كذلك فتأمل *

من الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس قربا وبعدا (ومتوا ترات كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزات على يده) ومنها متواترات وهى ما يحكم العقل فيه بواسطة السماع من جمع كثير استحال العقل تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزات على يد (وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر فى الذهن وهو الانقسام بمتساويين) ومنها قضايا قياساتها معها وهى ما يحكم العقل فيه بواسطة قضية لانغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر فى الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال لانه كذا وكذا قال والجدل وهو قياس موءلف من مقدمات مشهورة) اقول ومن الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس موءلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات التى ذكرناها فى اليقينيات والغرض فى ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر (قال والخطابة قياس موءلف من مقدمات مقبولة من شخص معتقد فيه اومظنونة) اقول الخطابة وهى قياس يتركب من مقدمات مشهورة مقبولة من شخص معتقد فيه اومن مقدمات مظنونة والغرض منه ترغيب الناس فيما ينفعهم

٢ قوله مشهورة اى مسلمة متيقنة اما عند المباحثين اوعند الخصم كالمقدمات التى ذكرت فى اليقينية فانها قد تكون مسلمة متيقنة عند المباحثين وقد تكون مسلمة عند الخصم فقط ويجوز ان يكون مقدمة متيقنة لبعض دون بعض آخر لعدم حصول اسباب اليقين للبعض الآخر *

٣ قوله الزام الخصم اى الزام الخصم المخالف للحق دفعا له عن التعريض فى المعاملة بامالته الى الباطل وتخليصا عن تلك المخالفة بايقاع اعتقاد فى ذهن *

من امور[٢] معاشهم ومعادهم كما يفعل الخطباء (قال والشعر وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض اقول ومنها[٣] الشعر وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض كما اذا قيل الخمر يقوية سيالة تنبسط النفس ورغبت فى شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عن اكلها والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او المشهورة او مقدمات وهمية كاذبة والعمدة هو البرهان لاغير وليكن هذا اخير الرسالة المغالطة وهى قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق اوبالمشهورة اومركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة اومن جهة المعنى اما مايكون من جهة الصورة فكقولنا لصورة الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما مايكون من جهة المعنى فكقولنا كل فرس وانسان فهو انسان وكل انسان وفرس فهوفرس ينتج الانسان فرس واعلم ان ماعليه الاعتماد والتعويل والاجتهاد من هذه القياسات انما هى البرهان لانه مركب من مقدمات يقينية وليكن هذا خير ما كتبناه من الاوراق لايضاح ما فى كتاب ايساغوجى *

﴿ تم ﴾

٢ قوله امور معاشهم الظاهر ان امور المعاش هى الامور الدنياوية ولا اختصاص للخطابة بترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم فالاولى ان يقول ان فائدة الخطابة بترغيب العوام القاصرين عن درجة البرهان فيما ينفعهم من امور دينهم ودنياهم *

٣ قوله منها الشعر وانما سمى به لان مداره الى الكذب والشعر هو الكذب ولذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم افضل الشعراء اكذبهم هذه حاشية على شرح الايساغوجى للابهرى من مؤلفات المولوى النعمان عليه الرحمة والغفران اللهم اغفر لناظره ولمن له سبب * ﴿ تمت ﴾